تهذيب

التِّبْيَانِ فِي آدَابِ حَمَلَةِ ٱلْقُرْآنِ

بسم الله الرحمن الرحيم

تهذيب
التبيان في آداب حملة القرآن

الطبعة الأولى

١٤٤٢هـ - ٢٠٢١م

رقم الإيداع

١٥٩٦١/ ٢٠٢١م

الترقيم الدولي: ٩٧٨-٩٧٧-٧٤٤-٣٨١-٤ I.S.B.N

الدار العالمية للنشر والتوزيع

ص.ب: ٦١٠ ر.ب: ٢١١١١-٣١ ش الصالحي-محطة مصر - الإسكندرية
محمول: ٠١٠٠٥٤٠٦٤٠٣ ٢+/ ت: ٤٩٧٠٣٧٠ ٢٠٣+/ تلفاكس: ٣٩٠٧٣٠٥ ٢٠٣+
E-mail: alamia_misr@hotmail.com

تهذيب

التبيان في آداب حملة القرآن

للإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي

(٦٣١ - ٦٧٦)

تهذيب وتعليق

رضا بن منصور العالم

الدار العالمية للنشر والتوزيع

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة التَّهذيب

إنَّ الحمـدَ لله، نحمده ونسـتعينه ونسـتغفره، ونعوذُ بالله من شرور أنفسنا ومن سـيئاتِ أعمالنا، مَن يهده الله فلا مُضلَّ لـه، ومن يُضلل فلا هادي له، وأشـهد أن لا إلـه إلا الله وحده لا شريك لهُ، وأشـهد أنَّ نبينا محمَّدًا عبده ورسوله، صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وصحبه وسلَّم تسليمًا كثيرًا.

أمَّـا بعد: فـإنَّ التَّصانيـف في فضـلِ القرآن، وبيـان آدابِ حامليـه قد كثُـرت، وتنوَّعت في القديـم والحديث، ومِن أبرز هذه المصنَّفات:

- «فضائل القرآن»، لأبي عُبيد القاسم بن سلَّام بن عبد الله الهَروي (ت٢٢٤).

- «فضائـل القـرآن»، لأبـي عبـد اللـه محمد بـن أيوب بن

الضُّرَيْسِ الرَّازي (ت٢٩٤).

- «فضائل القرآن»، لأبي بكر جعفر بن محمد بن الحسن الفِرْيابِي (ت٣٠١).

- «فضائل القرآن»، لأبي عبد الرَّحمن أحمد بن شُعيب، النَّسائي (ت٣٠٣).

- «أخلاق أهل القرآن»، لأبي بكر محمد بن الحُسين الآجُرِّيِّ البغدادي (ت٣٦٠).

- «فضائل القرآن»، لأبي العبَّاس جعفر بن محمد المُستغفري، النَّسَفِيِّ (ت٤٣٢).

- «فضائل القرآن وتلاوته»، لأبي الفضل عبد الرَّحمن بن أحمد الرَّازي (ت٤٥٤).

- «فضائل القرآن العظيم»، لأبي عبد الله محمَّد بن عبد الواحد المقدسي (ت٦٤٣).

- «فضائل القرآن»، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القُرشي الدِّمشقي (ت٧٧٤).

- «فضائل القرآن»، لمحمد بن عبد الوهاب بن سُليمان التَّميمي النَّجدي (ت١٢٠٦).

وهذه المصنَّفات كلها مطبوعة، ولمَّا كان من أفضلها، وأكثرها استيعابًا كتاب «التِّبيان في آداب حَمَلَة القرآن»، للإمام أبي زكريا يحيىٰ بن شَرَف النَّووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ت٦٧٦).

أردْتُ تقريبَ الكتاب وتهذيبه ليكون في مُتَنَاوَلِ الجميع، فينتفع به من شاء اللَّه من المُعَلِّمين والمُتَعَلِّمين في الحِلَق القرآنية وغيرها.

وإنَّما كان اختيارنا لهذا الكتاب دون غيره، نَظَرًا لما حَوَاه من موضوعاتٍ لا غِنَىٰ عنها لِمُعَلِّم القرآن ومُتَعَلِّمه وتَاليه؛ حيث ذَكَرَ مُؤَلِّفُه- بعد الأبواب الثلاثة الأُوَل في فَضْل تلاوته وحَمَلَتِه وترجيحِ القراءة، وإكرام أهل القرآن-؛ أبوابًا في الآداب والأخلاق التي ينبغي أن يَتَحَلَّىٰ بها أهلُ القرآن عمومًا، وما يُطْلَب من ذلك حال تعليمه أو تَعَلُّمه، أو عند تلاوته.

فالكتـاب فـي غايـة الأهمية فـي بابـه، إلا أنَّه قد اشـتمل علـىٰ بعض الرِّوايـات الضَّعيفة، التي قد يُبْنَـىٰ عليها من آداب ونحوهـا؛ إضافـةً إلىٰ مسـائل وتفريعـات فقهيـة علىٰ مذهب الشَّـافعية وغيرهـم، مع عدم التَّرتيب للآداب في نسـقٍ واحد، فجاء هذا التَّهذيب مُقْتَصِرًا علىٰ صَفْوِ ما في هذا الكتاب وتَرْك ما عداه.

المنهجُ المُتَّبَعُ في هذا التَّهذيب:

١- قـد اعتمدنا في التَّهذيب علىٰ طبعة دار المِنهاج بجُدَّة، بعناية: محمد شـادي مصطفىٰ عربش، وهذه النَّشرة هي أجود نشرات الكتاب فيما أعلم، وقد استفدْتُ من عَملهم في بعض المواضع، وزدْتُ عليهم أشـياء كثيـرة؛ في تخريج الأحاديث، والحُكـم عليها، والإحالة علىٰ بعـض الكُتب، وتخريج بعض الآثار، والتَّعليق علىٰ بعض المواضع ممَّا لا يُستغنىٰ عنه، ولله الحمد والمنَّة.

٢- حَذَفنا غالب الرِّوايات الضَّعيفة، سـواءٌ كانت مرفوعة أو موقوفة، وكذا ما قد يُبْنَىٰ عليها من الأحكام أو الآداب، وما كان معناه صحيحًا تركناه وبيَّنا عِلَّته.

٣- حَذَفنـا الرِّوايات المُكَرَّرَة، والعبـارات التي لا يَحتَاج إليها القارئ غالبًا.

٤- حَذَفنا الأسانيد والتَّخريج، والعزو للكتب، وكذا فصل الغريب، وأثبتنا المهمَّ منها في الحاشية.

٥- حَذَفنا المسائل الفقهية والخِلافية، وكذلك الاستطرادات التي لا تُفيد القارئ غالبًا.

٦- حَذَفنا كثيرًا من الفصول والفروع الغريبة، والتَّفريعات والتَّتمَّات التي يذكرها المُؤلف بعد كل باب.

٧- أثْبتنـا عبـارة المؤلـف مـن غير تَصَـرُّف فيها، سـوىٰ الحذف المُشَـار إليه، ومن ثَمَّ فإنَّ ما تقـرؤه في هذا التَّهذيب، فإنَّه بحروفه من كلام الحافظ النَّووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

هذا: وأسأل الله أن يتقبَّل هـذا العمل، وأن يجعله خالصًا لوجهـه، وأن ينفـع بـه كل من بـذل فيـه، أو طالعه، إنَّه سـميعٌ مُجيب.

وكَـتَبَ

رضا بن منصور العَالِم

١٠/١٠/١٤٤٢هـ

الرياض

مُقدمة المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ

الحَمدُ للهِ الكرِيمِ المنَّانِ، ذي الطَّولِ والفضلِ والإحسانِ، الَّذي هدانا للإيمانِ، وفضَّلَ دِيننَا علىٰ سائِرِ الأديَانِ، ومَنَّ علينَا بإِرسَالِهِ إِلينَا أَكرَمَ خَلْقهِ عليهِ، وَأَفضَلَهَم لَدَيهِ؛ حَبِيبَهُ وَخَلِيلَهُ، وَعبدَهُ وَرَسُولَهُ، مُحَمَّدًا ﷺ، فَمَحَا بِهِ عِبادَةَ الأَوثَانِ، وَأَكرَمَهُ ﷺ بالقُرآنِ، المُعجِزَةِ المُستَمِرَّةِ عَلَىٰ تَعاقُبِ الأَزمَانِ، الَّتِي تَحَدَّىٰ بِهَا الجِنَّ والإِنسَ بِأَجمَعِهِم، وَأَفحَمَ[(١)] بِهَا جَمِيعَ أَهلِ الزَّيغِ والطُّغيَانِ، وَجَعَلَهُ رَبِيعًا لِقُلُوبِ أَهلِ البَصَائِرِ والعِرفَانِ.

لَا يَخْلَقُ[(٢)] عَلَىٰ كَثرَةِ التَّرَدُّد وَتَغَايُرِ الأَحيَانِ، وَيَسَّرَهُ لِلذِّكرِ حَتَّىٰ استَظهَرَهُ صِغَارُ الوُلدَانِ، وضَمِنَ حِفظَهُ مِن تَطَرُّقِ التَّغيِيرِ

(١) أي: قطع وغلب.

(٢) لا يبلى، والمراد هنا: لا تذهبُ جلالتُه وحلاوتُه.

إِلَيـهِ وَالحَدَثَـانِ[1]، وَهُـوَ مَحفُوظٌ - بِحَمـدِ اللـهِ وَفَضلِهِ - مَا اختَلَفَ المَلَوَانِ[2]، وَوَفَّقَ لِلاعتِنَاءِ بِعُلُومِهِ مَن اصطَفَاهُ مِن أَهلِ الحِذقِ والإِتقَانِ، فَجَمَعُوا فِيهَا مِن كُلِّ فَنٍّ مَا تَنشَـرِحُ لَهُ صُدُورُ أَهلِ الإِيقَانِ.

أَحمَـدُهُ عَلَـىٰ ذَلِـكَ وَغَيـرِهِ مِـن نِعَمِـهِ الَّتِـي لَا تُحصَـىٰ، خُصُوصًـا عَلَىٰ نِعمَةِ الإِيمَانِ، وَأَسـأَلُهُ المِنَّةَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ جَمِيعِ أَحبَابِي وَسَائِرِ المُسلِمِينَ بِالرُّضوَانِ.

وَأَشـهَدُ أَن لَا إِلَـهَ إِلَّا اللـهُ وَحـدَهُ لَا شَـرِيكَ لَـهُ، شَـهَادَةً مُحَصِّلَـةً لِلغُفرَانِ، مُنقِـذَةً صَاحِبَهَا مِنَ النِّيـرَانِ، مُوصِلَةً لَهُ إِلَىٰ سُـكنَىٰ الجِنَانِ، وَأَشـهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبدُهُ وَرَسُـولُهُ الدَّاعِي إِلَىٰ الإِيمَانِ ﷺ وَعَلَىٰ آلِهِ وَصَحبِهِ، وَشَرَّفَ وَكَرَّمَ وَعَظَّمَ مَا تَعَاقَبَ الجَدِيدَانِ[3].

أَمَّـا بَعدُ: فَـإِنَّ اللهَ ﷻ مَـنَّ عَلَىٰ هَـذِهِ الأُمَّةِ بِالدِّيـنِ الَّذِي ارتَضَاهُ، دِينِ الإِسلَامِ، وَإِرسَـالِهِ إِلَيهَا مُحَمَّدًا خَيرَ الأَنَامِ، عَلَيهِ

(١) الحدث والحادثة، وهو وقوعُ ما لم يكن.

(٢)(٣) هما: الليل والنَّهار.

مِنهُ أَفضَلُ الصَّلَوَاتِ وَالبَرَكَاتِ وَالسَّلَامِ، وَأَكرَمَهَا بِكِتَابِهِ أَفضَلِ الكَلَامِ، وَجَمَعَ فِيهِ ﷻ جَمِيعَ مَا تَحتَاجُ إِلَيهِ مِن أَخبَارِ الأَوَّلِينَ والآخِرِينَ، والمواعظِ والأمثالِ، والآداب وضُرُوبِ الأحكامِ، والحُجَجِ القطعيَّاتِ الظَّاهراتِ في الدَّلالةِ على وحدانيَّتِهِ، وغيرِ ذلكَ ممَّا جاءت بِهِ رُسلهُ صلواتُ اللهِ وسلامهُ عليهِمُ، الدَّامغاتِ لأهلِ الإلحادِ الضُّلَّالِ الطَّغَامِ[1]، وضعَّفَ الأجرَ في تلاوتهِ، وأمرَ بالاعتناءِ بهِ والإعظامِ، وملازمةِ الآدابِ معهُ، وبذلِ الوُسع في الاحترامِ.

وقد صنَّفَ في فضل تلاوتهِ جماعاتٌ مِنَ الأماثلِ والأعلامِ، كُتُبًا معروفةً عندَ أولي النُّهىٰ والأحلامِ، لكنْ ضَعُفتِ الهِممُ عَن حفظهَا، بل عن مطالعتهَا، فصارَ لا ينتفعُ بهَا إلَّا أفرادٌ من أولي الأفهامِ، ورأيتُ أهلَ بلدِنَا مُكثرينَ مِنَ الاعتناءِ بتلاوةِ القرآنِ العزيزِ تعلُّمًا وتعلِيمًا، وعَرضًا ودِراسةً، في جماعاتٍ وفُرادَىٰ، مجتهدينَ في ذلكَ بالليالِي والأيامِ، زادهمُ اللهُ حِرصًا عليهِ، وعلىٰ جميعِ أنواعِ الطَّاعاتِ، مُريدينَ وجهَ اللهِ ذِي الجلالِ

(١) هم أوغاد النَّاس.

والإكـرامِ، فدعانِي ذلـكَ إلىٰ جمعِ مختصرٍ فـي آدابِ حملتِهِ، وأوصَافِ حُفَّاظِهِ وطَلَبتهِ، فقد أوجبَ الله ﷻ النَّصيحةَ لكتابهِ، وَمِـنَ النَّصيحةِ لهُ بيانُ آدابِ حَمَلتهِ وطلَّابهِ، وإرشـادُهم إليهَا، وتنبيهُهُم عليهَا.

وَأُوثرُ فيهِ الاختصارَ، وأحـاذرُ التَّطويلَ والإكثارَ، وأقتصرُ في كُلِّ بابٍ علىٰ طرفٍ من أطرافهِ:

والسَّـببُ فـي إيثـاري اختصـاره: إيثـاري حفظـهُ، وكثرةَ الانتفاعِ به، وانتشارِهِ.

وَهَذِهِ فَهرَسَةُ أَبوَابِهِ:

البَابُ الأَوَّلُ: في أطرافٍ من فضيلةِ تلاوةِ القرآنِ وحَمَلتهِ.

البَابُ الثَّانِي: في ترجيحِ القراءةِ والقارئِ علىٰ غيرهمَا.

البابُ الثَّالثُ: في إكرامِ أهلِ القرآنِ، والنَّهيِ عن إيذائِهم.

البابُ الرَّابعُ: في آدابِ معلِّمِ القرآنِ ومتعلِّمهِ.

البابُ الخامسُ: في آدابِ حاملِ القرآنِ.

البابُ السَّـادسُ: فـي آدابِ القـراءةِ، وهوَ معظـمُ الكتابِ ومقصودُهُ.

البَابُ السَّابعُ: في آدابِ النَّاسِ كلِّهم معَ القرآنِ.

البَـابُ الثَّامنُ: في الآياتِ والسُّـورِ المسـتحبَّةِ فِي أوقاتٍ وأحوالٍ مخصوصةٍ.

البَابُ التَّاسعُ: في كتابةِ القرآنِ وإكرامِ المصحفِ.

الباب الأول

في أطرافٍ من فضيلةِ تلاوةِ القرآنِ وحَمَلتهِ

قالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَٰبَ ٱللَّهِ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنفَقُواْ مِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً يَرْجُونَ تِجَٰرَةً لَّن تَبُورَ ﴿٢٩﴾ لِيُوَفِّيَهُمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدَهُم مِّن فَضْلِهِۦٓ إِنَّهُۥ غَفُورٌ شَكُورٌ﴾ [فاطر: ٣٠].

ورَوَينا عن عثمانَ بنِ عفَّانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ القُرْآنَ وَعَلَّمَهُ[١]»[٢].

---

(١) قال الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ: «وهذه صفات المؤمنين المتَّبعين للرُّسل، وهم الكُمَّلُ في أنفسهم المُكَمِّلون لغيرهم، وذلك جمعٌ بين النَّفع القاصر والمتعدِّي، وهذا بخلاف صفة الكفَّار الجبَّارين الذين لا ينفعون، ولا يتركون أحدًا ممَّن أمكنهم أن يَنتَفع». «فضائل القرآن» (٢٠٦).

(٢) أخرجه البخاري (٥٠٢٧).

وعن عائشةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قالتْ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «الذي يَقرأ القُرْآن وهو مَاهِرٌ به مَعَ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَرَةِ، وَالَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَيَتَتَعْتَعُ فِيهِ، وَهُوَ عَلَيْهِ شَاقٌّ، لَهُ أَجْرَانِ[1]»[2].

وعن أبي موسى الأشعريِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الْأُتْرُجَّةِ، رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا طَيِّبٌ[3]، وَمَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ

---

(١) قال الحافظ النَّووي رَحِمَهُ اللهُ: «وليس معناه الذي يتتعتع عليه له من الأجر أكثر من الماهر به، بل الماهر أفضلُ وأكثر أجرًا؛ لأنَّه مع السَّفرة وله أجورٌ كثيرة، ولم يذكر هذه المنزلة لغيره، وكيف يَلحق به من لم يعتن بكتاب الله تعالى وحفظِه وإتقانه، وكثرة تلاوته وروايته، كاعتنائه حتى مَهر فيه». «شرح مسلم» (٦/ ٨٥).

(٢) أخرجه البخاري (٤٩٣٧)، ومسلم (٧٩٨).

(٣) قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: «**قيل**: خصَّ صفة الإيمان بالطَّعم وصفة التِّلاوة بالرِّيح؛ لأنَّ الإيمان ألزم للمؤمن من القرآن؛ إذ يمكنُ حصول الإيمان بدون القراءة، وكذلك الطَّعم ألزم للجوهر من الرِّيح، فقد يذهب ريح الجوهر ويبقى طعمه، **ثم قيل**: الحِكمةُ في تخصيص الأترُجَّة بالتَّمثيل دون غيرها من الفاكهة التي تجمع طِيب الطَّعم والرِّيح كالتُّفاحة؛ لأنَّه يُتداوى بقشرها وهو مُفرحٌ بالخاصيَّة، ويستخرج من حبِّها دهنٌ له منافع. =

التَّمْـرَةِ، لاَ رِيـحَ لَهَـا وَطَعْمُهَا حُلْوٌ، وَمَثَـلُ الْمُنَافِقِ الَّـذِي يَقْرَأُ الْقُـرْآنَ مَثَلُ الرَّيْحَانَةِ، رِيحُهَا طَيِّـبٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّـذِي لاَ يَقْرَأُ الْقُـرْآنَ كَمَثَلِ الحَنْظَلَـةِ، لَيْسَ لَهَا رِيـحٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ»[1].

وعَنْ عمرَ بـنِ الخطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أنَّ النَّبِـيَّ ﷺ قالَ: «إِنَّ اللهَ يَرْفَعُ بِهَذَا الْكِتَابِ أَقْوَامًا، وَيَضَعُ بِهِ آخَرِينَ»[2].

= وقيل: إنَّ الجنَّ لا تقربُ البيت الذي فيه الأترُجُّ، فناسب أن يمثَّل به القرآن الذي لا تقربه الشَّـياطين، وغلاف حبِّه أبيض فيناسـب قلب المؤمن.

وفيها أيضًا من المزايا: كِبر جرمها وحسن منظرها، وتفريحُ لونها، ولِينُ ملمسها، وفي أكلها مع الالتذاذ طيبُ نكهةٍ، ودباغُ معدةٍ، وجودةُ هضمٍ». «فتح الباري» (٩/ ٦٦).

(١) أخرجه البخاري (٥٤٢٧)، ومسلم (٧٩٧).

(٢) أخرجه مسلم (٨١٧)، ولِهَذَا الحَدِيثِ قِصَةٌ: أَنَّ نَافعَ بنَ عَبدِ الحَارِث، لَقِـيَ عُمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بعُسـفَان، وَكانَ عُمرُ يَسـتَعمِلُهُ عَلَى مَكَّـةَ، فقالَ: منِ اسـتَعمَلتَ علَى أَهلِ الوادِي، فقالَ: ابـنَ أَبزَى، قالَ: وَمنِ ابنُ أَبزى؟ قَال: مَولًى مِن مَوالينَا، قالَ: فَاستَخلَفتَ عليهم مَولًى؟ قال: إنَّهُ قارئٌ لكتـابِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، وإنَّهُ عالـمٌ بالْفرائضِ، قالَ عُمرُ: أمَا إنَّ نبيَّكُمْ ﷺ قدْ قالَ: «إِنَّ اللهَ يَرْفَعُ بِهَذَا الْكِتَابِ أَقْوَامًا، وَيَضَعُ بِهِ آخَرِينَ».

وعن أبي أُمَامةَ الباهليِّ رضي الله عنه قالَ: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «اقْرَؤُوا الْقُرْآنَ؛ فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعًا لِأَصْحَابِهِ»(١).

وعن ابنِ عمرَ رضي الله عنهما، عنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ: «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللهُ الْقُرْآنَ فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللهُ مَالًا، فَهُوَ يُنْفِقُهُ آنَاءَ اللَّيْلِ، وَآنَاءَ النَّهَارِ»(٢).

وعن عبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ رضي الله عنه، بلفظ: «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللهُ مَالًا، فَسَلَّطَهُ عَلَىٰ هَلَكَتِهِ فِي الْحَقِّ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللهُ حِكْمَةً، فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا»(٣).

وعن عبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ رضي الله عنه قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ حَرْفًا مِنْ كِتَابِ اللهِ فَلَهُ حَسَنَةٌ، وَالْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، لَا أَقُولُ: «الم» حَرْفٌ، وَلَكِنْ أَلِفٌ حَرْفٌ، وَلَامٌ حَرْفٌ، وَمِيمٌ حَرْفٌ»(٤).

---

(١) أخرجه مسلم (٨٠٤).
(٢) أخرجه البخاري (٥٠٢٥)، ومسلم (٨١٥).
(٣) أخرجه البخاري (٧٣)، ومسلم (٨١٦).
(٤) أخرجه الترمذي (٢٩١٠)، وأبو نُعيم في «الحِلية» (٦/ ٢٦٣)،=

وعن ابنِ عباسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قالَ: قالَ رســولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ الَّذِي لَيْسَ فِي جَوْفِهِ شَيْءٌ مِنَ القُرْآنِ كَالبَيْتِ الخَرِبِ»[1].

وعن عبدِ اللهِ بـنِ عمرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، عنِ النبـيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالَ: «يُقَالُ لِصَاحِـبِ الْقُرْآنِ: اقْرَأْ وَارْقَ، وَرَتِّلْ كَمَا كُنْـتَ تُرَتِّلُ فِي الدُّنْيَا؛ فَإِنَّ مَنْزِلَتَكَ عِنْدَ آخِرِ آيَةٍ تَقْرَؤُها»[2].

وعن عبدِ اللهِ بنِ مســعودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ: «إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ مَأْدُبَةُ

= وسـعيد بـن منصـور فـي «التَّفسـير» (٤)، والطبراني فـي «الكبير» (٨٦٤٧)، والبيهقي في «الشُّـعب» (١٨٣٠)، وقال التِّرمذي: «رفعه بعضهم ووقفه بعضهم عن ابن مسـعود»، وجَوَّدَ إسناده الألباني في «الصَّحيحة» (٣٣٢٧).

(١) أخرجه أحمد (١٩٤٧)، والتِّرمذي (٢٩١٣)، والدَّارمي في «السُّنن» (٣٣٤٩)، والحاكـم (٢٠٣٧)، وصحَّحه، وقـال التِّرمذي: «حديثٌ حسنٌ صحيح».

(٢) أخرجه أحمـد (٦٧٩٩)، وأبـو داود (١٤٦٤)، والتِّرمذي (٢٩١٤)، والنَّسـائي فـي «الكبـرى» (٨٠٠٢)، وابـن حِبَّـان (٧٦٦)، وقـال التِّرمذي: «حديثٌ حسـنٌ صحيح»، وإسناده حسنٌ من أجل عاصم ابـن أبي النَّجُود، فهو حسـنُ الحديـث، كما في «ميـزان الاَعتدال» (٢/ ٣٥٧).

اللهِ[1]، فَمَنْ دَخَلَ فِيهِ فَهُوَ آمِنٌ»[2].

وعنْ عبدِ الحَميدِ الحِمَّانيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ قالَ: سألتُ سفيانَ الثَّوريَّ رَحِمَهُ اللَّهُ عنِ الرَّجُلِ يغزُو أحبُّ إليكَ أوْ يقرأُ القرآنَ؟ فقالَ: يقرأُ القرآنَ؛ لأنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ القُرْآنَ وَعَلَّمَهُ»[3].

---

(١) **المأدُبة**: الصَّنيع الذي يصنعه الإنسان ويجمع عليه النَّاس، وهذا مَثَل شبَّه ما ينتفع قارئ القرآن به من القرآن بالطَّعام الذي يُدعى النَّاس إليه فينتفعون به. «غريب الحديث» لأبي عُبيد (٥/ ١٢٦).

(٢) أخرجه ابن المبارك في «الزُّهد» (٧٨٧)، والدَّارمي في «السُّنن» (٣٤٢٥)، وعبد الرَّزاق (٦٠١٧)، وابن أبي شيبة (٢٩٩٣٢)، وسعيد ابن منصور في «التَّفسير» (٧)، والفِريابي في «فضائل القرآن» (٥٩).

(٣) أخرجه أبو نُعيم في «الحِلية» (٧/ ٦٥).

الباب الثاني

في ترجيحِ القراءةِ والقارئِ على غيرهمَا

عنْ أبِي مسعودٍ الأنصاريِّ رضي الله عنه، عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «يَؤُمُّ الْقَوْمَ أَقْرَؤُهُمْ لِكِتَابِ اللهِ»(١).

وعنِ ابنِ عبَّاسٍ رضي الله عنهما قالَ: «كَانَ الْقُرَّاءُ أَصْحَابَ مَجَالِسِ عُمَرَ وَمُشَاوَرَتِهِ، كُهُولًا كَانُوا أَوْ شُبَّانًا»(٢).

واعلمْ: أنَّ المذهبَ الصَّحيحَ المُختارَ الَّذي عليهِ منْ يُعتمدُ منَ العلماءِ: أنَّ قراءةَ القرآنِ أفضلُ منَ التَّسبيحِ والتهليلِ وغيرهمَا منَ الأذكارِ، وقدْ تظاهرتِ الأدلَّةُ على ذلكَ(٣).

---

(١) أخرجه مسلم (٦٧٣).

(٢) أخرجه البخاري (٤٦٤٢).

(٣) وقال في «المجموع» (٨/ ٤٤): «قراءة القرآن أفضلُ من الذِّكر إلا الذِّكر المأثور في مواضعه وأوقاته، فإنَّ فِعلَ المنصوص عليه حينئذٍ أفضل، ولهذا أُمر بالذِّكر في الرُّكوع والسُّجود، ونُهي عن القراءة فيهما».

الباب الثالث

في إكرامِ أهلِ القرآنِ والنَّهيِ عنْ إيذائِهمْ

قالَ اللهُ تعالى: ﴿ذَٰلِكَ وَمَن يُعَظِّمْ حُرُمَٰتِ ٱللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُۥ عِندَ رَبِّهِۦ﴾ [الحج: ٣٠]، وقالَ تعالَى: ﴿ذَٰلِكَ وَمَن يُعَظِّمْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى ٱلْقُلُوبِ﴾ [الحج: ٣٢]، وقالَ تعالَى: ﴿وَٱخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٥]، وقالَ تعالَى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب: ٥٨].

وعنْ أبِي موسَى الأشعريِّ رضي الله عنه قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ إِجْلَالِ اللهِ إِكْرَامَ ذِي الشَّيْبَةِ الْمُسْلِمِ، وَحَامِلِ الْقُرْآنِ غَيْرِ الْغَالِي فِيهِ وَالْجَافِي عَنْهُ، وَإِكْرَامَ ذِي السُّلْطَانِ الْمُقْسِطِ»[1].

(١) أخرجه أبو داود (٤٨٤٣)، والبيهقي في «الشُّعب» (٢٦٨٥)، وأعلَّه بالوقف في «الآداب» (٣٧)، وحسَّنه الشَّوكاني في «الفوائد المجموعة» (٥٧). =

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: «أَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ نُنْزِلَ النَّاس مَنَازِلَهُمْ»[1].

وعن جابر بن عبدِ اللهِ رضي الله عنهما، أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يَجْمَعُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ مِنْ قَتْلَى أُحُدٍ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ يَقُولُ: «أَيُّهُمْ أَكْثَرُ أَخْذًا لِلْقُرْآنِ»، فَإِذَا أُشِيرَ لَهُ إِلَى أَحَدِهِمَا قَدَّمَهُ فِي اللَّحْدِ[2].

وعن أبي هريرةَ رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللهَ قَالَ: مَنْ عَادَىٰ لِي وَلِيًّا؛ فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالحَرْبِ»[3].

وعن الإمامينِ الجليلينِ أبي حنيفةَ والشَّافعيِّ رضي الله عنهما قالا: «إنْ لمْ يكنِ العلماءُ أولياءَ اللهِ؛ فليسَ للهِ وليٌّ»[4].

= وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٣٥٧)، وابن أبي شيبة (٢١٩٢٢)، موقوفًا على أبي موسى رضي الله عنه.

(١) أخرجه أبو داود (٤٨٤٢)، وأبو نُعيم في «الحِلية» (٤/ ٣٧٩)، وصحَّحه الحاكم في «المعرفة» (٤٩)، وحسَّنه السَّخاوي في «المقاصد الحسنة» (٩٣).

(٢) أخرجه البخاري (١٣٤٣).

(٣) أخرجه البخاري (٦٥٠٢).

(٤) أخرجه الخطيب في «الفقيه والمتفقِّه» (١/ ١٥٠)، من قول الإمام=

وقالَ الحافظُ أبُو القاسمِ ابنُ عساكرَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «اعلمْ يَا أخِي - وفقنَا اللهُ وإيَّاكَ لمرضاتِهِ، وجعلنَا ممَّنْ يخشاهُ ويتقيهِ حقَّ تقاتِهِ -: أنَّ لحومَ العلماءِ مسمومةٌ، وعادةُ اللهِ في هتكِ أستارِ مُنتقصيهِمْ معلومةٌ، وأنَّ مَنْ أطلقَ لسانهُ في العلماءِ بالثَّلبِ؛ ابتلاهُ اللهُ تعالَى قبلَ موتهِ بموتِ القلبِ»[1].

= أبي حنيفة رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

وأخرجه البيهقي في «المدخل» (١٧٧)، والخطيب في «الفقيه والمتفقِّه» (١/ ١٥٠)، من قول الإمام الشَّافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

(١) «تبيين كذب المُفتري» (ص١٢٠).

الباب الرابع

في آدابِ معلِّمِ القرآنِ ومتعلِّمهِ

ينبغي علىٰ معلِّمِ القرآنِ ومتعلِّمهِ عدةُ أمورٍ:

أولًا: يَجِبُ عَلَى المُقرِئِ والقارِئِ: أنْ يقصدَا بذلكَ وجهَ اللهِ تعالَى؛ قالَ اللهُ تعالَى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُواْ ٱلزَّكَوٰةَۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلۡقَيِّمَةِ﴾ [البينة: ٥]؛ أيِ: الملَّةُ المستقيمةُ.

وعنْ عمرَ بنِ الخطابِ رضي الله عنه قالَ: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَىٰ»[1]، وهذَا الحديثُ منْ أصولِ الإسلامِ.

قالَ أبُو القاسمِ القُشيريُّ رحمه الله: «الإخلاصُ: إفرادُ الحقِّ فِي الطَّاعةِ بالقصدِ، وهوَ أنْ يريدَ بطاعتهِ التَّقربَ إِلَى اللهِ تعالَى

(١) أخرجه البخاري (١)، ومسلم (١٩٠٧).

دونَ شيءٍ آخرَ؛ منْ تصنُّعٍ لمخلوقٍ، أوِ اكتسابِ مَحْمَدةٍ عندَ النَّاسِ، أو محبَّةِ مدحٍ مِنَ الخلقِ، أوْ معنًى مِنَ المعانِي سوَى التَّقربِ إلَى اللهِ تعالَى. قَالَ: ويصحُّ أنْ يُقالَ: الإخلاصُ تصفيةُ الفعلِ عنْ ملاحظةِ المخلوقينَ»[(١)].

وقالَ حذيفةُ المرعشيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «الإخلاصُ: استواءُ أفعالِ العبدِ فِي الظَّاهرِ والباطنِ»[(٢)].

وقالَ ذو النُّونِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «ثلاثٌ منْ علاماتِ الإخلاصِ: استواءُ المدحِ والذَّمِّ مِنَ العامَّةِ، ونسيانُ رؤيةِ الأعمالِ في الأعمالِ[(٣)]، واقتضاءُ ثوابِ الأعمالِ في الآخرةِ»[(٤)].

وقالَ الفضيلُ بن عِياضٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «تركُ العملِ لأجلِ النَّاسِ رياءٌ، والعملُ لأجلِ النَّاسِ شركٌ، والإخلاصُ أنْ يعافيَكَ اللهُ منهمَا»[(٥)].

---

(١) «الرِّسالة القُشيرية» (ص٣٥٩)، «الغُنية» (٢/ ١١٢).
(٢) «الرِّسالة القُشيرية» (ص٣٦١).
(٣) أي: ألَّا يُعجَب بعمله في أثنائه أو بعده.
(٤) «الرِّسالة القُشيرية» (ص٣٦٠)، «الغُنية» (٢/ ١١٢).
(٥) أخرجه البيهقي في «الشُّعب» (٦٤٦٩).

وقالَ سهلُ التُّستريُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «نظرَ الأكياسُ[١] فِي تفسيرِ الإخلاصِ، فلمْ يجدُوا غيرَ هذَا: أنْ تكونَ حركتهُ وسكونُهُ فِي سرِّهِ وعلانيتِهِ للهِ تعالَى وحدهُ، لَا يُمازجُهُ شيءٌ، لَا نفسٌ ولَا هوًى ولَا دنيَا»[٢].

وقالَ القُشيريُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «أقلُّ الصِّدقِ استواءُ السِّرِّ والعلانيةِ»[٣].

ثانيًا: ألَّا يُقْصَدَ بهِ توصُّلًا إلَىٰ عَرَضٍ منْ أعراضِ الدُّنيَا؛ منْ مالٍ، أو رياسةٍ، أو وجاهةٍ، أوِ ارتفاعٍ علَىٰ أقرانهِ، أوْ ثناءٍ عندَ النَّاسِ، أوْ صرفِ وجوهِ النَّاسِ إليهِ، أوْ نحوِ ذلكَ، ولا يشينُ المقرئُ إقراءهُ بطمعٍ فِي رفقٍ يحصلُ لهُ منْ بعضِ مَنْ يقرأُ عليهِ، سواءٌ كانَ الرِّفقُ مالًا أوْ خدمةً وإنْ قلَّ، ولوْ كانَ علىٰ صورةِ الهديَّةِ الَّتِي لولَا قراءتُهُ عليهِ لمَا أهداهَا إليهِ.

قالَ تعالَى: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ حَرۡثَ ٱلۡأٓخِرَةِ نَزِدۡ لَهُۥ فِي

(١) الأكياس هم: العُقلاء.
(٢) أخرجه البيهقي في «الشُّعب» (٦٤٦٨).
(٣) «الرِّسالة القُشيرية» (ص٣٦٣).

حَرۡثِهِۦۖ وَمَن كَانَ يُرِيدُ حَرۡثَ ٱلدُّنۡيَا نُؤۡتِهِۦ مِنۡهَا وَمَا لَهُۥ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ مِن نَّصِيبٍ﴾ [الشورى: ٢٠]، وقال تعالى: ﴿مَّن كَانَ يُرِيدُ ٱلۡعَاجِلَةَ عَجَّلۡنَا لَهُۥ فِيهَا مَا نَشَآءُ لِمَن نُّرِيدُ ...﴾ الآية [الإسراء: ١٨].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا مِمَّا يُبْتَغَىٰ بِهِ وَجْهُ اللهِ، لَا يَتَعَلَّمُهُ إِلَّا لِيُصِيبَ بِهِ عَرَضًا مِنَ الدُّنْيَا، لَمْ يَجِدْ عَرْفَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»[1].

ثالثًا: ليحذرْ كلَّ الحذرِ مِنْ قصدهِ التَّكبرَ بكثرةِ المشتغلينَ عليهِ، والمختلفينَ إليهِ، وليحذَر من كراهيةِ قراءةِ أصحابهِ علىٰ غيرهِ ممَّنْ يُنتفعُ بهِ، وهذهِ مصيبةٌ يُبتلَىٰ بهَا بعضُ المعلِّمينَ الجاهلينَ، وهيَ دَلالةٌ بيِّنةٌ مِنْ صاحبهَا علَىٰ سوءِ نيَّتهِ وفسادِ طويَّتهِ، بلْ هيَ حُجَّةٌ قاطعةٌ علَىٰ عدمِ إرادتهِ بتعليمهِ وجهَ اللهِ

(١) أخرجه أحمد (٨٤٥٧)، وأبو داود (٣٦٦٤)، وابن ماجه (٢٥٢)، وابن حِبَّان (٧٨)، والحاكم (٢٨٨)، وقال: «حديثٌ صحيحٌ سنده، ثقاتٌ رواته على شرط الشَّيخين»، وصحَّحه المؤلف في «رياض الصَّالحين» (١٦٢٨)، والعِراقي في «تخريج الإحياء» (١/ ١٧٠)، والألباني في «المِشكاة» (٢٢٧).

تعالَـىٰ الكريمَ؛ فإنَّهُ لوْ أرادَ اللهَ تعالىٰ بتعليمِهِ لمَا كرِهَ ذلكَ، بلْ قالَ لنفسِـهِ: أنَا أردتُ الطَّاعـةَ بتعليمِهِ وقدْ حَصَلتْ، وهُوَ قَصَدَ بقراءتِهِ علَىٰ غيرِي زيادةَ علمٍ، فلَا عَتَبَ عليهِ.

قـالَ عليُّ بنُ أبِي طالبٍ ﵁: «يَا حَمَلَـةَ الْعِلْمِ، اعْمَلُوا بِهِ؛ فَإِنَّمَـا الْعَالِـمُ مَنْ عَمِلَ بِمَا عَلِمَ، وَوَافَقَ عِلْمَهُ عَمَلُهُ، وَسَـيَكُونُ أَقْـوَامٌ يَحْمِلُـونَ الْعِلْـمَ لَا يُجَـاوِزُ تَرَاقِيَهُـمْ، يُخَالِـفُ عَمَلُهُـمْ عِلْمَهُمْ، وَتُخَالِفُ سَـرِيرَتُهُمْ عَلَانِيَتَهُمْ، يَجْلِسُونَ حِلَقًا فَيُبَاهِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا، حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ لَيَغْضَبُ عَلَى جَلِيسِهِ أَنْ يَجْلِسَ إِلَى غَيْرِهِ وَيَدَعَهُ، أُولَئِكَ لَا تَصْعَدُ أَعْمَالُهُمْ فِي مَجَالِسِـهِمْ تِلْكَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى»(١).

وقـدْ صحَّ عـنِ الإمامِ الشَّـافعيِّ ﵀ أنَّهُ قـالَ: «ودِدْتُ أنَّ الخلقَ تعلَّمُوا هذَا العلمَ علَى ألَّا يُنسبَ إليَّ حرفٌ منهُ»(٢).

(١) أخرجـه الدَّارمـي فـي «السُّـنن» (٣٩٤)، والخطيب فـي «الجامع» (٣١)، وفي إسناده ضعيفان، ومعناه صحيح.

(٢) أخرجه أبو نُعيم في «الحِلية» (٩/ ١١٨)، والمؤلف في «المجموع» (١/ ١٢).

رابعًا: أنْ يتخلَّقَ المعلِّمُ بالمحاسـنِ الَّتِي وردَ الشَّـرعُ بهَا، والخِـلالِ الحميـدةِ، والشِّـيمِ المَرْضِيَّـةِ الَّتِي أرشـدَ إليهَا؛ مِنَ الزَّهـادةِ فِي الدُّنيَـا، والتَّقلُّل منهَا، وعدمِ المبـالاةِ بهَا وبأهلهَا، والسَّـخاءِ والجودِ، ومكارمِ الأخلاقِ، وطلاقـةِ الوجهِ منْ غيرِ خـروجٍ إلَىٰ حـدِّ الخلاعةِ، والحلمِ والصَّبـرِ، والتَّنزُّهِ عنْ دنيءِ الاكتسـابِ، وملازمةِ الـوَرَعِ والخشـوعِ، والسَّـكينةِ والوقارِ، والتَّواضـعِ والخضـوعِ، واجتنـابِ الضَّحـكِ، والإكثـارِ مِـنَ المَزحِ، وملازمةِ الوظائفِ الشَّرعيَّةِ؛ كالتَّنظُّفِ بإزالةِ الأوساخِ، والشُّـعورِ الَّتـي وردَ الشَّـرعُ بإزالتهَا؛ كقصِّ الشَّـاربِ، وتقليمِ الأظفارِ، وتسـريحِ اللِّحيةِ، وإزالةِ الرَّوائحِ الكريهةِ، والملابسِ المكروهةِ.

خامسًا: وليحذرْ كلَّ الحذرِ منَ الحسدِ، والرِّياءِ، والعُجْبِ، واحتقارِ غيرهِ وإنْ كانَ دونهُ.

سادسًـا: أنْ يسـتعملَ الأحاديـثَ الـواردةَ فِـي التَّسـبيحِ والتَّهليـلِ، ونحوِهمَا منَ الأذكارِ والدَّعـواتِ، وأنْ يُراقبَ اللهَ تعالَىٰ في سِرِّه وعلانيته، ويُحافظَ علَىٰ ذلكَ، وأنْ يكونَ تعويلُهُ

فِي جميعِ أمُوره علَىٰ اللهِ تعالَىٰ.

سابعًا: أنْ يَرْفُقَ بمنْ يقرأُ عليهِ، ويرحِّبَ بهِ، ويُحسنَ إليه، بحسبِ حاله(١).

ثامنًا: أنْ يبذلَ لهمُ النَّصيحةَ، فإنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «الدِّينُ النَّصِيحَةُ؛ لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ، وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ»(٢).

ومنَ النَّصيحةِ للهِ تعالَىٰ ولكتابهِ: إكرامُ قارئهِ وطالبهِ، وإرشادُهُ إلَى مصلحتهِ، والرِّفقُ بهِ، ومساعدتُهُ علَى طلبهِ بمَا أمكنَ، وتألُّفُ قلبِ الطَّالبِ، وأنْ يكونَ سمحًا بتعليمهِ فِي رفقٍ، متلطِّفًا بهِ، ومحرِّضًا لهُ علَى التَّعلُّم.

تاسعًا: أنْ يُذكِّرهُ فضيلةَ ذلكَ؛ ليكونَ سببًا في نشاطهِ،

(١) وهذا أدبٌ عالٍ نحتاج إليه كثيرًا في هذا الزَّمن؛ امتثالًا لقول الله تعالى: ﴿وَإِذَا جَآءَكَ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِـَٔايَٰتِنَا فَقُلْ سَلَٰمٌ عَلَيْكُمْ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ أَنَّهُۥ مَنْ عَمِلَ مِنكُمْ سُوٓءًۢا بِجَهَٰلَةٍ ثُمَّ تَابَ مِنۢ بَعْدِهِۦ وَأَصْلَحَ فَأَنَّهُۥ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [الأنعام: ٥٤].

(٢) أخرجه مسلم (٥٥)، من حديث تميمٍ الدَّاري رضي الله عنه.

وزيـادةً فِي رغبتِهِ، ويزهِّدهُ فِي الدُّنيا، ويصرفهُ عنِ الرُّكونِ إليها والاغتـرارِ بهـا، ويذكِّـرهُ أنَّ الاشـتغالَ بالقرآنِ وسـائرِ العلومِ الشَّـرعيَّة هوَ طريقَـةُ الحازمينَ وعبادِ اللـهِ العارفينَ، وأنَّ ذلكَ رتبةُ الأنبياءِ- صلواتُ اللهِ وسلامهُ عليهمْ أجمعينَ.

عاشرًا: أنْ يحنوَ علَىٰ الطَّالبِ، ويعتنيَ بمصالحهِ، كاعتنائهِ بمصالحِ نفسـهِ ومصالحِ ولدهِ، ويُجـريَ المتعلِّمَ مجرَىٰ ولدهِ فِـي الشَّـفقةِ عليـهِ والاهتمام بمصَالحـهِ، والصبرِ علَـىٰ جفائهِ وسوءِ أدبهِ، ويعذرهُ فِي قلَّةِ أدبهِ فِي بعضِ الأحيانِ؛ فإنَّ الإنسانَ معرَّضٌ للنَّقائصِ، لَا سيَّمَا إذا كانَ صغيرَ السِّنِّ.

الحادي عشـر: أنْ يُحبَّ لهُ مَا يحبُّ لنفسهِ مِنَ الخيرِ، وأنْ يكرهَ لهُ مَا يكرهُ لنفسـهِ مِنَ النَّقصِ مطلقًا؛ فقدْ قالَ رسـولُ اللهِ ﷺ: «**لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ، حَتَّىٰ يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ**»[1].

قـالَ ابـنُ عبـاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: «أكـرمُ النَّاسِ علـيَّ جليسِـي الَّذِي يتخطَّـى النَّاسَ حتَّى يجلسَ إليَّ، لوِ اسـتطعتُ ألَّا يقعَ الذُّبابُ

(١) أخرجه البخاري (١٣)، ومسلم (٤٥).

علَى وجههِ لفعلتُ»[1].

الثَّاني عشر: ألَّا يَتعظَّمَ علَىٰ المتعلِّمينَ، بلْ يلينُ لهُم، ويتواضعُ معهُمْ، فقدْ جاءَ فِي التَّواضعِ لآحادِ النَّاسِ أشياءُ كثيرةٌ معروفةٌ، فكيفَ بهؤلاءِ الَّذينَ هُمْ بمنزلةِ أولادهِ؟! معَ مَا همْ عليهِ منَ الاشتغالِ بالقرآنِ، معَ مَا لهمْ عليهِ منْ حقِّ الصُّحبةِ وتردُّدهمْ إليهِ.

قالَ أيوبُ السَّختيانيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «ينبغِي للعالمِ أنْ يضعَ التُّرابَ علَى رأسهِ؛ تواضعًا للهِ عَزَّ وَجَلَّ»[2].

الثَّالثَ عشر: أنْ يؤدِّبَ المتعلِّمَ - علَىٰ التَّدريجِ - بالآدابِ السَّنيَّةِ، والشِّيمِ المَرْضِيَّةِ، ورياضةِ نفسهِ بالدَّقائقِ الخفيَّةِ، ويعوِّدهُ الصِّيانةَ فِي جميعِ أمورهِ الباطنةِ والجليَّةِ، ويحرِّضَهُ بأقوالهِ وأفعالهِ المتكرِّراتِ علَىٰ الإخلاصِ والصِّدقِ، وحُسنِ

---

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١١٤٦)، والخطيب في «الفقيه والمتفقِّه» (٨٩٣).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٣٥٦٨٤)، والخطيب في «الفقيه والمتفقِّه» (٨٩٩)، والدِّينوري في «المُجالسة» (٤٨٨).

النِّيَّـاتِ، ومراقبةِ اللهِ تعالَـىٰ فِي جميعِ اللَّحظـاتِ، ويعرِّفهُ أنَّه بذلكَ تنفتـحُ عليهِ أبوابُ المعارفِ، وينشـرحُ صدرهُ، ويتفجَّر مِـنْ قلبهِ ينابيعُ الحِكمِ واللَّطائـفِ، ويباركُ لهُ فِي علمهِ وحالهِ، ويوفَّق فِي أفعالهِ وأقوالهِ.

الرَّابـعَ عشَـر: يُسـتحبُّ للمعلِّـمِ أنْ يكـونَ حريصًـا علَىٰ تعليمهِمْ، مُؤثرًا لذلكَ علَىٰ مصالحِ نفسـهِ الدُّنيويَّةِ الَّتي ليستْ بضروريَّـةٍ، وأنْ يفـرِّغَ قلبـهُ فِـي حـالِ جلوسـهِ لإقرائهـمْ مِنَ الأسبابِ الشَّاغلةِ كلِّهَا، وهيَ كثيرةٌ معروفةٌ، وأنْ يكونَ حريصًا علَىٰ تفهيمهِمْ، وأنْ يعطيَ كلَّ إنسـانٍ منهمْ ما يليقُ به، فلَا يُكْثِرُ علَـىٰ منْ لَا يحتمـلُ الإكثـارَ، ولَا يُقَصِّرُ لمَنْ يحتمـلُ الزِّيادةَ، ويأخذهـمْ بإعادةِ محفوظاتهمْ، ويثني علَىٰ منْ ظهرتْ نجابتُهُ، مَا لمْ يخشَ عليهِ فتنةً بإعجابٍ أو غيرهِ.

ومنْ قصَّر عنَّفهُ تعنيفًا لطيفًا مَا لمْ يخشَ تنفيرهُ، ولَا يَحسِدْ أحدًا منهمْ لبراعةٍ تظهرُ منهُ، ولَا يسـتكثرْ فيهِ مَا أنعمَ اللهُ تعالَىٰ بهِ عليهِ، فإنَّ الحسـدَ للأجانـبِ حرامٌ شـديدُ التَّحريمِ، فكيفَ للمتعلِّم الَّذي هوَ بمنزلةِ الولدِ؟! ويعودُ منْ فضيلتهِ إلَىٰ معلِّمهِ

فِي الآخرةِ الثَّوابُ الجزيلُ، وفِي الدُّنيَا الثَّناءُ الجميلُ؟!

الخامس عشـر: أنْ يُقدِّمَ فِي تعليمهـمْ إذَا ازدحمُوا الأوَّلَ فالأوَّلَ، فإنْ رضيَ الأوَّلُ بتقديمِ غيرِهِ قدَّمهُ.

السَّـادس عشر: أنْ يُظهرَ لهمُ البِشْرَ وطلاقةَ الوجهِ، ويتفقَّدَ أحوالهمْ، ويسألَ عمَّنْ غابَ منهمْ.

السَّـابع عشـر: ألَّا يمتنعَ منْ تعليمِ أحدٍ لكونهِ غيرَ صحيحِ النِّيَّـةِ، فقـدْ قالَ سـفيانُ الثَّـوري رَحِمَهُ اللَّهُ، وغيرهُ: «طلبهـمْ للعلمِ نيَّةٌ»[(١)].

وقالُـوا: «طلبْنَا العلمَ لغيرِ اللهِ، فأبَـى أنْ يكونَ إلَّا للهِ»[(٢)]، معناهُ: كانتْ غايتهُ أنْ صارَ للهِ تعالَى[(٣)].

(١) أخرجه الدَّارمي في «السُّنن» (٣٧٠)، والخطيب في «الجامع» (٢٠٤).

(٢) أخرجـه ابن عبد البر في «الجامـع» (١٣٧٦)، والماوردي في «أدب الدُّنيا والدِّين» (ص٩٣).

(٣) قـال الذَّهبي في «السِّـير» (٧/ ١٧): «يطلبُـه أولًا، والحاملُ له حبُّ العلـم، وحبُّ إزالة الجهل عنه، وحـبُّ الوظائف، ونحو ذلك، ولم يكن عَلِمَ وجوب الإخلاص فيه، ولا صدق النِّيَّة، فإذا عَلِمَ، حاسب نفسـه، وخاف مـن وبال قصـده، فتجيئه النِّيَّـة الصَّالحـة كلها، أو=

الثَّامن عشــر: أنْ يَصون يديهِ فِي حالِ الإقـراءِ عنِ العبثِ، وعينيـهِ عنْ تفريـقِ نظرِهمَا منْ غيرِ حاجـةٍ، ويقعدَ علَىٰ طهارةٍ مسـتَقبلَ القبلةِ، ويجلسَ بوقارٍ، وتكـونَ ثيابهُ بِيضًا نظيفةً، وإذَا وصلَ إلَىٰ موضعِ جلوسـهِ صلَّىٰ ركعتينِ قبلَ الجلوسِ إذا كانَ في المسـجد، فإنَّهُ يُكرهُ الجلوسُ فيهِ قبـلَ أنْ يُصلِّيَ، ويجلسُ متربِّعًا إنْ شاءَ أوْ غيرَ متربِّعٍ.

التَّاسـع عشـر: ألَّا يُذلَّ العلـمَ، فيذهبَ بِه إلَىٰ مـكانٍ يُذلُّ فيـهِ، حتَّىٰ وإنْ كانَ المتعلِّمُ خليفـةً فمنْ دونهُ، بلْ يصونُ العلمَ عـنْ ذلكَ، كمَا صانهُ السَّـلفُ ﵃، وحكاياتهُمْ فِـي هذَا كثيرةٌ مشهورةٌ[(١)].

= بعضها، وقد يتوب من نيَّته الفاسدة، ويندم. وعلامة ذلك: أنَّه يُقصر من الدَّعاوى وحبِّ المُناظرة، ومن قصد التَّكثُّر بعلمه، ويُزري على نفسه، فإن تكثَّر بعلمه، أو قال: أنا أعلم من فلان، فبُعدًا له».

(١) **منها:** مـا أخرجه الخطيب في «الجامـع» (٧٧٠)، عَـنِ الْحَجَّاجِ بْنِ حَمزَةَ ﵀ قَالَ: «أَتى ابنَ الْمُبَارَكِ ﵀ ابنُ وَالِي خُرَاسَـانَ فَسأَلَهُ أَنْ يُحدِّثَهُ، فَأَبَى عَلَيْهِ وَلَم يُحدِّثْهُ، فَلَمَّا خرجَ خرَجَ مَعَهُ ابنُ الْمُبَارَكِ إِلَى بَابِ الـدَّارِ، فَقَالَ لَهُ: يَا أَبَـا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، سَـأَلْتُكَ أَنْ تُحدِّثَنِي فَلَمْ=

فصلٌ

فِي آدابِ المتعلِّمِ

جميعُ مَا ذكرناهُ منْ آدابِ المعلِّمِ فِي نفسهِ آدابٌ للمتعلِّمِ.

ومنْ آدابِهِ أيضًا:

أولًا: أنْ يجتنبَ الأسبابَ الشَّاغلةَ عنِ التَّحصيلِ، إلَّا سببًا لا بُدَّ منهُ للحاجةِ، وينبغِي أن يُطهِّرَ قلبهُ منَ الأدناسِ؛ ليصلحَ لقَبولِ القرآنِ وحفظهِ واستثمارهِ، فقدْ صحَّ عنْ رسولِ اللهِ ﷺ أنَّهُ قالَ: «أَلاَ إِنَّ فِي الجَسَدِ مُضْغَةً، إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الجَسَدُ كُلُّهُ، أَلاَ وَهِيَ القَلْبُ»[1].

= تُحدِّثْنِي، وَخَرَجتَ مَعِي إِلَى بَابِ الدَّارِ، فَقَالَ: «أَمَّا نَفْسِي فَأَهَنْتُهَا لَكَ، وَأَمَّا حَدِيثُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَإِنِّي أُجِلُّهُ عَنْكَ»، وانظر: ترجمة الإمام البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «السِّير» (١٢/ ٤٦٤).

(١) أخرجه البخاري (٥٢)، ومسلم (١٥٩٩)، من حديث النُّعمان بن بَشير رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

وقـدْ أحسـنَ القائـلُ: «يُطَيَّـبُ القلـبُ للعلمِ، كمَـا تُطَيَّبُ الأرضُ للزِّراعةِ»[1].

ثانيًـا: أنْ يتواضعَ لمُعلِّمِهِ ويتأدَّب معهُ، وإنْ كانَ أصغرَ منهُ سِنًّا، وأقلَّ شهرةً ونَسَبًا وصَلاحًا، وغيرَ ذلكَ، ويتواضعَ للعلمِ؛ فبتواضعِهِ للعلمِ يدركهُ، وقدْ قالُوا:

العِـلْـمُ حَــرْبٌ لـلـفـتَىٰ الـمُـتـعَـالِـي
كالسَّــيلِ حَــرْبٌ للمَــكانِ العَالِــي[2]

ثالثًـا: أنْ ينقادَ لمُعلِّمِهِ، ويُشـاورهُ فِي أُمـورِهِ، ويقبلَ قولهُ؛ كالمريـضِ العاقلِ يقبلُ قـولَ الطَّبيبِ النَّاصـحِ الحاذقِ، وهذَا

(١) «المجموع» (١/ ٣٥).
(٢) البيت بلا نِسبة في «الإحياء» للغزالي (١/ ٥٠)، و«المجموع» للمؤلف (١/ ٣٦).
ومعناه: أنَّ الفتى المُتعالي لا يمكن أن يُدرك العلم؛ لأنَّ العلم حربٌ له كالسَّيل حربٌ للمكان العالي؛ لأنَّه ينفضُّ عنه السَّيل يمينًا وشمالًا، ولا يستقرُّ عليه، كذلك العلمُ لا يستقرُّ ولا يُنتفع به مع الكِبر والعلو، وربَّما يُسلب العلم بسبب ذلك. «مجموع فتاوى العثيمين» (٢٦/ ٢٣٩).

أولَىٰ.

رابعًـا: ألَّا يتعلَّـمَ إلَّا ممَّنْ كَمُلتْ أهليَّتـهُ، وظهرتْ ديانتهُ، وتحقَّقـتْ معرفتـهُ، واشـتهرتْ صيانتهُ؛ فقـدْ قالَ محمَّـدُ ابنُ سـيرينَ، ومالـكُ بن أنسٍ، وغيرُهُما من السَّـلف: «هـذَا العلمُ دينٌ، فانظرُوا عمَّنْ تأخذونَ دينكُمْ»[1].

خامسًـا: أنْ ينظرَ إلىٰ معلِّمهُ بعينِ الاحترامِ، ويعتقدَ كمالَ أهليَّتـهِ ورُجحانِهِ علَىٰ طبقتهِ؛ فإنَّهُ أقـربُ إلَىٰ انتفاعهِ بهِ، وكانَ بعـضُ المتقدِّميـنَ إذَا ذهبَ إلَـىٰ معلِّمهِ تصدَّقَ بشـيءٍ، وقالَ: «اللَّهمَّ؛ استُرْ عيبَ معلِّمِي عنِّي، ولَا تُذهبْ بركةَ علمهِ منِّي»[2].

وقالَ الرَّبيعُ بن سُليمان رَحِمَهُ اللهُ: «مَا اجترأْتُ أنْ أشربَ الماءَ

(١) أخرجه مسلم في «المقدِّمة» (١/ ١٤)، والدَّارمي في «السُّنن» (٤٣٨)، والبيهقي في «معرفة السُّنن» (١٥٣)، عن محمد بن سِيرين رَحِمَهُ اللهُ.
وأخرجه الخطيب في «الكفاية» (ص١٥٩)، و«الفقيه والمتفقِّه» (٢/ ١٩٥)، عن مالك بن أنس رَحِمَهُ اللهُ.

(٢) أورده ابـن جماعة فـي «تذكـرة السَّـامع» (ص١٣٧)، والمؤلف في «المجموع» (١/ ٣٦)، والسَّخاوي في «فتح المُغيث» (٣/ ٢٩٨).

والشَّافعيُّ ينظرُ إليَّ؛ هيبةً لهُ»[(١)].

وقالَ عليُّ بنُ أبي طالبٍ رضي الله عنه: «مِنْ حقِّ العالمِ عليكَ أنْ تُسلِّمَ علَى النَّاسِ عامةً، وتخصَّهُ دونهمْ بالتَّحيَّةِ، وأنْ تجلسَ أمامهُ، ولَا تُشيرنَّ عندهُ بيدكَ، ولَا تغمزنَّ بعينكَ، ولَا تقولنَّ: قالَ فلانٌ، خلافًا لقولِهِ، ولا تغتابنَّ عندهُ أحدًا، ولَا تُسارَّ فِي مجلسِهِ، ولَا تأخذْ بثوبِهِ إذَا قامَ، ولا تُلحَّ عليهِ إذَا كسلَ، ولَا تُعرضْ - أيْ: لَا تَشبعْ - منْ طولِ صحبتهِ»[(٢)].

وينبغِي أنْ يتأدَّبَ بهذهِ الخِصالِ الَّتِي أرشدَ إليهَا عليٌّ رضي الله عنه، وأنْ يرُدَّ غيبةَ شيخهِ إنْ قدرَ، فإنْ تعذَّرَ عليهِ ردُّهَا، فارقَ ذلكَ المجلسَ.

---

(١) أخرجه البيهقي في «المدخل» (٦٨٤)، وهذا من الرَّبيع من جنس ما عَمله الشَّافعيُّ مع مالك، فقد قال - كما في «تذكرة السَّامع» (ص٤١) -: «كنتُ أَصفحُ الورقةَ بين يدي مالكٍ تَصفُّحاً رقيقاً هيبةً لهُ؛ لِئلَّا يسمعَ وقعَها».

(٢) أخرجه الخطيب في «الجامع» (٣٤٧)، وابن عبد البر في «الجامع» (٩٩٢)، وفيه علَّتان: أنَّ محمد بن سلَّام ضعيفٌ في الحديث، وبينه وبين علي بن أبي طالب إعضالٌ شديد.

سادسًـا: أن يدخلَ علَىٰ الشَّـيخِ كاملَ الخصـالِ، مُتنظِّفًا -كمَا ذكرنَا فِي المعلِّمِ-، متطهِّرًا مُستعملًا للسِّواكِ، فارغَ القلبِ منَ الأمورِ الشَّـاغلةِ، وألَّا يدخلَ بغيرِ اسـتئذانٍ إذَا كانَ الشَّـيخُ فِي مكانٍ يحتاجُ فيهِ إلَىٰ اسـتئذانٍ، وأنْ يُسـلِّمَ علَىٰ الحاضرينَ إذَا دخـلَ، ويخصَّهُ دونهمْ بالتحيةِ، وأنْ يُسـلِّمَ عليهِ وعليهِمْ إذَا انصـرفَ؛ كمَا جاءَ فـي الحديثِ: «**فَلَيْسَـتِ الْأُولَـىٰ بِأَحَقَّ مِنَ الْآخِرَةِ**»[1].

سـابعًا: ألَّا يتخطَّى رِقابَ النَّاسِ، بـلْ يجلسُ حيثُ ينتهِي بـهِ المجلـسُ، إلَّا أنْ يأذنَ لهُ الشَّـيخُ فِـي التَّقـدُّمِ، أوْ يعلمَ منْ حالِهِمْ إيثارَ ذلكَ، ولَا يقيمَ أحدًا منْ موضعهِ، فإنْ آثرهُ غيرهُ لـمْ يقبـلْ؛ اقتداءً بابنِ عمـرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا[2]، إلَّا أنْ يكونَ فِي تقدُّمهِ مصلحةٌ

(١) أخرجه أحمد (٩٦٦٤)، والبخاري في «الأدب المُفرد» (٩٨٦)، وأبو داود (٥٢٠٨)، والتِّرمـذي (٢٧٠٦)، وأبـو يعلـى (٦٥٦٦)، وابن حِبَّان (٤٩٣)، وقال التِّرمذي: «حديثٌ حسـن»، وجَوَّدَ إسناده الألباني في «الصَّحيحة» (١٨٣).

(٢) أخرج التِّرمذي (٢٧٥٠)، عن سـالم مولـى ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «وَكَانَ الرَّجُلُ يَقُومُ لِابْنِ عُمَرَ، فَلَا يَجْلِسُ فِيهِ».

للحاضريـنَ، أوْ أمرهُ الشَّـيخُ بذلكَ، ولَا يجلسَ وسـطَ الحلقةِ إلَّا لضرورةٍ، ولَا يجلسَ بينَ صاحبينِ إلَّا بإذنهمَا، وإن فسـحَا لهُ قعد، وضمَّ نفسهُ.

ثامنًـا: أنْ يتأدَّبَ معَ رُفقتهِ وحاضرِي مجلسِ الشَّـيخِ؛ فإنَّ ذلكَ تأدُّبٌ معَ الشَّيخِ وصيانةٌ لمجلسهِ، ويقعدَ بينَ يديِ الشَّيخ قعدةَ المتعلِّمينَ، لَا قعدةَ المعلِّمينَ، ولَا يرفعَ صوتهُ رفعًا بليغًا مـنْ غيرِ حاجةٍ، ولَا يضحـكَ، ولَا يكثرَ الكلامَ منْ غيرِ حاجةٍ، ولَا يعبثَ بيدهِ ولَا غيرهَا، ولَا يلتفتَ يمينًا ولَا شـمالًا منْ غيرِ حاجةٍ، بلْ يكونُ متوجِّهًا إلىٰ الشَّيخِ، مُصغيًا إلَىٰ كلامهِ.

تاسـعًا: ألَّا يقرأَ علَىٰ الشَّـيخِ فِي حالِ شُـغلِ قلبِ الشَّيخِ، ومللهِ واسـتيفازهِ[1]، وغمِّهِ وفرحهِ، وجوعهِ وعطشـهِ، ونُعاسهِ وقلقهِ، ونحوِ ذلكَ ممَّا يشـقُّ عليـهِ، أوْ يمنعهُ منْ كمالِ حضورِ القلبِ والنَّشاطِ، وأنْ يغتنمَ أوقاتَ نشاط الشَّيخ.

عاشـرًا: أنْ يتحمَّلَ جفوةَ الشَّيخِ وسـوءَ خُلقهِ، وألَّا يصدَّهُ

(١) وهو أن يقعد قعودًا غير مطمئن.

ذلكَ عنْ ملازمتهِ واعتقادِ كمالـهِ، ويتأوَّلَ لأفعالهِ وأقوالِهِ الَّتِي ظاهرُهَا الفسادُ تأويلاتٍ صحيحةً، فمَا يعجزُ عنْ ذلكَ إلَّا قليلُ التَّوفيـقِ أوْ عديمُـهُ، وإذَا جفاهُ الشَّـيخُ ابتدأَ هـوَ بالاعتذارِ إلَىٰ الشَّـيخِ، وأظهرَ أنَّ الذَّنبَ لهُ، والعَتَـبَ عليهِ، فذلكَ أنفعُ لهُ فِي الدُّنيَا والآخرةِ، وأنقَىٰ لقلبِ شيخهِ لهُ.

وقـدْ قالُوا: «منْ لمْ يصبـرْ علَى ذُلِّ التَّعلُّم، بقِـيَ عمرَهُ فِي عمايـةِ الجهالـةِ»[1]، ومنْ صبرَ عليـهِ، آلَ أمرهُ إلَـى عزِّ الآخرةِ والدُّنيَا، ومنهُ الأثرُ المشهورُ عنِ ابنِ عبَّاسٍ رضي الله عنهما: «ذللتُ طالبًا، فعززتُ مطلوبًا»[2].

الحادي عشـر: أنْ يكونَ حريصًا علَى التَّعلُّمِ، مُواظبًا عليهِ فِـي جميعِ الأوقاتِ الَّتِي يتمكَّنُ منـهُ فيهَا، ولَا يقنعَ بالقليلِ معَ تمكُّنهِ منَ الكثيرِ، ولا يحمِّلَ نفسهُ مَا لَا يُطيقُ؛ مخافةً منَ المللِ

(١) «تفسير ابن كثير» (٣/ ٤٧٥).

(٢) أخرجه ابن عبد البر في «الجامع» (٧٥٦)، والدِّينوري في «المُجالسة» (١٦٣٥).

وضياعِ ما حصَّلَ، وهذَا يختلفُ باختلافِ النَّاسِ والأحوالِ(١).

الثَّاني عشر: إذَا جاءَ إلَىٰ مجلسِ الشَّيخِ فلمْ يجدهُ، انتظرهُ ولازمَ بابهُ، ولَا يفوِّتْ وظيفتهُ، إلَّا أنْ يخافَ كراهةَ الشَّيخِ لذلكَ، بأنْ يعلمَ منْ حالهِ الإقراءَ فِي وقتٍ بعينهِ، وأنَّهُ لَا يُقرِئُ فِي غيرهِ، وإذَا وجدَ الشَّيخَ نائمًا، أوْ مشتغِلًا بمهمٍّ لمْ يستأذِنْ عليهِ، بلْ يصبرْ إلَىٰ استيقاظهِ وفراغهِ، أوْ ينصرف، والصَّبرُ أولَىٰ، كمَا كانَ ابنُ عبَّاسٍ رضي الله عنهما وغيرهُ يفعلونَ(٢).

---

(١) قال ابن العطَّار -عن الإمام النَّووي رحمه الله- في «تحفة الطَّالبين» (ص٤٩): «كنتُ أقرأ كلَّ يومٍ اثني عشر درساً على المشايخ؛ شرحًا وتصحيحًا: درسين في «الوسيط»، ودرساً في «المُهذَّب»، ودرسًا في «الجمع بين الصَّحيحين»، ودرسًا في «صحيح مسلم»، ودرسًا في «اللُّمَع» لابن جِنِّي في النَّحو، ودرساً في «إصلاح المنطق» لابن السِّكِّيت في اللغة، ودروسًا في «التَّصريف»، ودرسًا في أصول الفقه؛ تارةً في «اللُّمَع» لأبي إسحاق، وتارةً في «المنتخب» لفخر الدِّين الرَّازي، ودرسًا في أسماء الرِّجال، ودرسًا في أصول الدِّين. وكنتُ أعلِّق جميعَ ما يتعلَّق بها؛ من شرحِ مُشْكِلٍ، ووضوح عبارةٍ، وضبط لغةٍ. وبارك الله لي في وقتي، واشتغالي، وأعانني عليه».

(٢) أخرج الدَّارمي في «السُّنن» (٥٩٠)، والحاكم (١/ ١٥٦)، والخطيب في=

الثَّالثَ عشـر: أنْ يأخذَ نفسـهُ بالاجتهادِ فِـي التَّحصيلِ فِي وقـتِ الفـراغِ والنَّشـاطِ، وقـوَّةِ البـدنِ، ونباهةِ الخاطـرِ، وقلَّةِ الشَّاغلاتِ، قبلَ عوارضِ البطالةِ وارتفاعِ المنزلةِ؛ فقدْ قالَ أميرُ المؤمنينَ عمرُ بنُ الخطَّابِ رضي الله عنه: «تَفَقَّهُوا قَبْلَ أَنْ تُسَوَّدُوا»[1].

معنـاهُ: اجتهدُوا فِي كمـالِ أهليَّتكـمْ وأنتمْ أتبـاعٌ، قبلَ أنْ تصيرُوا سـادةً؛ فإنَّكـمْ إذَا صرتمْ سـادةً متبوعيـنَ، امتنعتمْ منَ

= «الجامع» (٢١٥) والطَّبراني فـي «الكبير» (١٠٥٩٢)، وابن عبد البر في «الجامع» (٥٠٧)، والفسـوي في «المعرفة» (١/ ٥٤٢)، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَـالَ: «لَمَّا تُوُفِّيَ رَسُـولُ اللَّهِ ﷺ، قُلْتُ لِرَجُلٍ مِـنَ الْأَنْصَارِ: يَا فُـلَانُ، هَلُمَّ فَلْنَسْـأَلْ أَصْحَابَ النَّبِـيِّ ﷺ، فَإِنَّهُمُ الْيَـوْمَ كَثِيرٌ. فَقَالَ: واعجبًا لَكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ!! أَتَرَى النَّاسَ يَحْتَاجُونَ إِلَيْكَ، وَفِي النَّاسِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مَنْ تَرَى؟! فَتَرَكَ ذَلِكَ، وَأَقْبَلْتُ عَلَى الْمَسْأَلَةِ، فَإِنْ كَانَ لَيَبْلُغُنِي الْحَدِيثُ عَنِ الرَّجُلِ فَآتِيهِ وَهُوَ قَائِلٌ، فَأَتَوَسَّدُ رِدَائِي عَلَى بَابِهِ، فَتَسْفِي الرِّيحُ عَلَى وَجْهِي التُّرَابَ، فَيَخْرُجُ، فَيَرَانِي، فَيَقُولُ: يَا بْنَ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ، مَا جَاءَ بِكَ؟ أَلَا أَرْسَلْتَ إِلَيَّ فَآتِيَكَ؟ فَأَقُولُ: لَا، أَنَا أَحَقُّ أَنْ آتِيَكَ. فَأَسْأَلُهُ عَنِ الْحَدِيثِ. قَالَ: فَبَقِيَ الرَّجُلُ حَتَّى رَآنِي، وَقَدِ اجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَيَّ، فَقَالَ: كَانَ هَذَا الْفَتَى أَعْقَلَ مِنِّي».

(١) أخرجه البخاري (١/ ٢٥) مُعلقًا، وابنُ أبي شـيبة (٢٦١١٦)، والبيهقي في «المدخل» (٣٧٣)، وابنُ عبد البر في «الجامع» (٥٠٨).

التَّعلُّـمِ؛ لارتفـاعِ منزلتكمْ، وكثرةِ شُـغلكمْ، وهـذَا معنَى قولِ الإمـامِ الشَّـافعيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «تفقَّه قبـلَ أنْ ترأسَ، فإذَا رأسـتَ فلَا سبيلَ إلَى التَّفقُّهِ»[1].

الرَّابـعَ عشـر: أنْ يبكِّـرَ بقراءاتـهِ علَـىٰ الشَّـيخِ أوَّلَ النَّهارِ؛ لحديثِ النَّبيِّ ﷺ: **«اللَّهمَّ بارِكْ لأمَّتِي فِي بُكُورِهَا»**[2].

الخامسَ عَشَـر: أنْ يُحافظَ علَىٰ قراءةِ محفوظِهِ، وألَّا يؤثرَ بنوبتـهِ غيـرهُ؛ فإنَّ الإيثـارَ بالقربِ مكـروهٌ[3]، بخـلافِ الإيثارِ بحظُوظِ النُّفوسِ؛ فإنَّهُ محبوبٌ، فإنْ رأَىٰ الشَّيخُ المصلحةَ فِي الإيثارِ فِي بعضِ الأوقاتِ لمعنًىٰ شـرعيٍّ، فأشـارَ عليهِ بذلكَ،

---

(١) أخرجه البيهقي في «المدخل» (٣٧٥).

(٢) أخرجه عبـد الله في «زوائده علـى المُسـند» (١٣٢٠)، وعبد بن حُميد (٧٥٥)، وأبـو داود (٢٦٠٦)، والتِّرمـذي (١٢٥٥)، وابـن ماجه (٢٢٣٦)، والبزار (٦٩٦)، وأبو يعلى (٤٢٥)، قال التِّرمذي: «وفي البابِ عن علي، وابن مسعود، وبُرَيدة، وأنس، وابن عمر، وابن عباس، وجابر». وأعلَّه أبو حاتم كمـا في «العلل» لابنه (٢/ ٢٦٨)، وابـن الجوزي في «العِلل المتناهية» (١/ ٣٢٤)، وجوَّد إسناده الألباني في «المِشكاة» (٣٩٠٨).

(٣) هذه المسألة فيها تفصيلٌ، وليس هذا موضِعه.

امتثلَ أمرهُ.

السَّادسَ عشر: ألَّا يَحسُدَ أحدًا منْ رِفقتهِ أوْ غيرهمْ، علَىٰ فضيلةٍ رزقهُ اللهُ الكريمُ إيَّاهَا، وألَّا يَعجبَ بنفسهِ بمَا حصَّلهُ، وقدْ قدَّمنَا إيضاحَ هذَا فِي آدابِ الشَّيخِ.

وطريقهُ فِي نفيِ العُجبِ: أنْ يُذكِّرَ نفسهُ أنَّهُ لمْ يُحصِّلْ مَا حصَّلَ بحولِهِ وقوَّتهِ، وإنَّما هوَ فضلٌ منَ اللهِ تعالَى، ولَا ينبغِي أنْ يعجبَ بشيءٍ لمْ يخترعهُ، بلْ أودعهُ اللهُ تعالَى فيهِ.

وطريقهُ فِي نفيِ الحسدِ: أنْ يعلمَ أنَّ حِكمةَ اللهِ تعالَى اقتضتْ جعل هذهِ الفضيلةِ فِي هذَا، فينبغِي ألَّا يعترضَ عليهَا، ولَا يَكرهَ حِكمةً أرادهَا اللهُ تعالَى ولمْ يكرهْهَا، والله أعلم.

البَابُ الخَامِسُ

في آدابِ حَامِلِ القُرآن

قَدْ تقدَّمَ جملٌ منهُ فِي البابِ الَّذِي قبلَ هذَا.

ومِن آدابه:

أولًا: أنْ يكـونَ علَىٰ أكملِ الأحوالِ وأكرمِ الشَّـمائلِ، وأنْ يُرفِّعَ نفسـهُ عـنْ كلِّ مَا نهَىٰ القـرآنُ عنهُ؛ إجلالًا للقـرآنِ، وأنْ يكونَ مصونًا عنْ دنيءِ الاكتسـابِ، شريفَ النَّفسِ، مُترفِّعًا علَىٰ الجبابـرةِ والجُفاةِ مـنْ أهلِ الدُّنيَا، متواضعًـا للصَّالحينَ وأهلِ الخيرِ والمسـاكينِ، وأنْ يكونَ متخشِّـعًا ذَا سـكينةٍ ووقارٍ، فقدْ جاءَ عنْ عمرَ بنِ الخطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنَّهُ قالَ: «يَا معشرَ القرَّاءِ؛ ارفعُوا رؤُوسـكُمْ، فقدْ وضـحَ لكمُ الطَّريقُ، واسـتبقُوا الخيراتِ، ولَا تكونُوا عيالًا علَىٰ النَّاسِ»[1].

(١) أخرجه ابن الجعد في «مسنده» (١٩٢١)، وابن أبي الدُّنيا في «إصلاح=

وعن عبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ رضي الله عنه قالَ: «ينبغِي لحاملِ القرآنِ أنْ يُعرفَ بليلهِ إذَا النَّاسُ نائمونَ، وبنهارهِ إذَا النَّاسُ مُفطرُونَ، وبحزنهِ إذَا النَّاسُ يفرحونَ، وببكائهِ إذَا النَّاسُ يضحكونَ، وبصمتهِ إذَا النَّاسُ يَخوضونَ، وبخشوعهِ إذَا النَّاسُ يختالُونَ»(١).

وعن الحسنِ رحمه الله: «إنَّ مَنْ كانَ قبلكُمْ رأوُا القُرآنَ رسائلَ منْ ربِّهم، فكانُوا يتدبَّرونهَا باللَّيلِ، وينفِّذونهَا بالنَّهارِ»(٢).

وعن الفُضيلِ بنِ عِياضٍ رحمه الله: «ينبغِي لحاملِ القُرآنِ ألَّا تكونَ لهُ حاجةٌ إلَى أحدٍ منَ الخُلفاءِ فمنْ دونَهُمْ»، وعنهُ أيضًا: «حاملُ القرآنِ حاملُ رايةِ الإسلامِ، لَا ينبغِي أنْ يلهوَ معَ منْ

= المال» (٢١٩)، وابن كثير في «مسند الفاروق» (٣٩٠)، وفيه انقطاع.

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٣٥٥٨٤)، وأبو داود في «الزُّهد» (١٧٣)، والدِّينوري في «المُجالسة» (٢٣٠٠)، وأبو نُعيم في «الحِلية» (١/ ١٢٩)، وفيه أيضًا: «وَيَنْبَغِي لِحَامِلِ الْقُرْآنِ أَنْ يَكُونَ بَاكِيًا مَحْزُونًا حَكِيمًا حَلِيمًا عَلِيمًا سِكِّيتًا، وَلَا يَنْبَغِي لِحَامِلِ الْقُرْآنِ أَنْ يَكُونَ جَافِيًا، وَلَا غَافِلًا، وَلَا صَخَّابًا، وَلَا صَيَّاحًا، وَلَا حَدِيدًا»، وفيه انقطاعٌ بين المسيَّب بن رافع وعبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

(٢) ذكره ابن عطيَّة في «تفسيره» (١/ ٣٩)، والثَّعالبي في «تفسيره» (١/ ١٣٤).

يلهُو، ولَا يسهُوَ معَ منْ يسهُو، ولَا يلغوَ معَ منْ يلغُو؛ تعظيمًا لحقِّ القرآنِ»[1].

ثانيًا: أن يَحْذَرَ كُلَّ الحذرِ من اتِّخاذِ القرآن معيشةً يتكسَّبُ بها، فقد جاء عن عبد الرَّحمن بن شِبْل رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: **«اقْرَؤُوا الْقُرْآنَ، وَلَا تَأْكُلُوا بِهِ، وَلَا تَجْفُوا عَنْهُ، وَلَا تَغْلُوا فِيهِ»**[2].

وعن جابرٍ رضي الله عنه، عَن النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قال: **«اقْرَؤُوا الْقُرْآنَ، قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَ قَوْمٌ يُقِيمُونَهُ إِقَامَةَ الْقِدْحِ[3]، يَتَعَجَّلُونَهُ، وَلَا يَتَأَجَّلُونَهُ»**[4].

---

(١) أخرجه الآجري في «أخلاق أهل القرآن» (٣٧)، وأبو نُعيم في «الحِلية» (٨/ ٩٢).

(٢) أخرجه أحمد (١٥٥٢٩)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١١٦)، وأبو يعلى (١٥١٨)، والطَّحاوي في «المُشكل» (٤٣٣٢)، والبيهقي في «الكبرى» (٢٢٧٠)، وقوَّى إسناده ابن حجر في «الفتح» (١٠/ ٤٧٨)، وانظر: «أنيس السَّاري» (١/ ٧٤٣).

(٣) القِدحُ- بِالْكَسْرِ-: اسمُ السَّهمِ قبل أَن يُرَاشَ وَيُرَكَّبَ نَصْلُهُ. «المصباح المُنير» (٢/ ٤٩١).

(٤) أخرجه أحمد (١٤٨٥٥)، وأبو يعلى (٢١٩٧)، والبيهقي في «الشُّعب»=

معناه: يتعجَّلون أجره إمَّا بمال، وإمَّا بسُمعَة ونحوهما.

حكم أخذ الأجرةِ علىٰ تعليم القرآن:

وأمَّا أخذ الأجرةِ على تعليم القرآن، فقد اختلفَ العلماء فيه، فحكى الإمام أبو سليمان الخطَّابي منع أخذ الأجرة عليه عن جماعة من العلماء، منهم: الزُّهري، وأبو حنيفة، وعن جماعةٍ أنَّه يجوز إذا لَم يشترطه، وهو قول الحسن البصري، والشَّعبي، وابن سِيرين.

وذهب عطاء، ومالك، والشَّافعي، وآخرون إلى جوازها إذا شارطه واستأجره إجارةً صحيحة، وقد جاء بالجواز الأحاديث الصَّحيحة.

ثالثًا: أنْ يُحافظَ علَىٰ تلاوتهِ ويُكثرَ منهَا، وكانَ للسَّلف رضي الله عنهم عاداتٌ مختلفةٌ فِي قدرِ مَا يختمونَ فيهِ.

فرُوِي عنْ بعضِ السَّلفِ رضي الله عنهم: أنَّهمْ كانُوا يختمونَ فِي كلِّ

= (٢٤٠٠)، والفِريابي في «فضائل القرآن» (١٧٤)، والآجري في «أخلاق أهل القرآن» (٢٨)، وصحَّحه الألباني في «الصَّحيحة» (٢٥٩).

شهرينِ ختمةً واحدةً(١).

وعنْ بعضهمْ: فِي كلِّ شهرٍ ختمة(٢).

وعنْ بعضهمْ: فِي كلِّ عشرِ ليالٍ(٣).

وعنْ بعضهمْ: فِي كلِّ ثمانِ ليالٍ(٤).

---

(١) ورد عن بعض الصَّحابة بسند فيه رجلٌ لم يسم، كما في «نتائج الأفكار» (٣/ ١٤٤).

(٢) في البخاري (٥٠٥٢)، ومسلم (١١٥٩) أنَّه ﷺ قال لعمرو بن العاص رضي الله عنه: «**وَاقْرَأِ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ**» قَالَ قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللهِ، إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: «**فَاقْرَأْهُ فِي كُلِّ عِشْرِينَ**» قَالَ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللهِ، إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: «**فَاقْرَأْهُ فِي كُلِّ عَشْرٍ**» قَالَ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللهِ، إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: «**فَاقْرَأْهُ فِي كُلِّ سَبْعٍ، وَلَا تَزِدْ عَلَى ذَلِكَ؛ فَإِنَّ لِزَوْجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِزَوْرِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا**».

(٣) ورد عن الحسن البصري بسندٍ ليِّن، وورد عن أبي رجاء العُطاردي بسندٍ صحيح، كما في «نتائج الأفكار» (٣/ ١٤٥)، ويشهد له الحديث السَّابق.

(٤) ورد عن أُبيِّ بن كعب، كما في «التَّفسير» لسعيد بن منصور (١٥٤)، و«المصنَّف» لعبد الرَّزاق (٥٩٤٩)، و«الشُّعب» للبيهقي (١٩٨٦)، و«فضائل القرآن» للفِريابي (١٣٣).

وعنِ الأكثرينَ: فِي كلِّ سبعِ ليالٍ[1].

وعنْ بعضهمْ: فِي كلِّ ستٍّ[2].

وعنْ بعضهمْ: فِي كلِّ خمسٍ[3].

وعنْ بعضهمْ: فِي كلِّ أربعٍ[4].

وعنْ كثيرينَ: فِي كلِّ ثلاثٍ[5].

(١) ورد عن تميمٍ الدَّاري، كما في «التَّفسير» لسعيد بن منصور (١٥٤)، و«الشُّعب» للبيهقي (١٩٨٦). قال ابن حجر في «نتائج الأفكار» (٣/ ١٤٦): «وأمَّا السَّبع فأخرجه ابن أبي داود بأسانيد صحيحة عن عثمان بن عفَّان، وعن عبد الله بن مسعود، وعن تميم الدَّاري رضي الله عنهم، وعن عبد الرَّحمن بن يزيد، وعلقمة بن قيس، ومسروق بن الأجدع».

(٢) ورد عن الأسود بن يزيد النَّخعي، كما في «فضائل القرآن» لأبي عُبيد (ص١٧٨)، و«التَّفسير» لسعيد بن منصور (١٥٢).

(٣) ورد عن علقَمة بن قيس، كما في «فضائل القرآن» لأبي عُبيد (ص١٧٨). قال ابن حجر في «نتائج الأفكار» (٣/ ١٥٠): «كان علقَمة يكره أن يختم في أقلَّ من خمس».

(٤) قال ابن حجر في «نتائج الأفكار» (٣/ ١٥٠): «كان أبو الدَّرداء يقرأ القرآن في كل أربع».

(٥) لما ورد عن سعد بن المنذر الأنصاري، أنَّه قال: يا رسول الله، أأقرأُ=

وعنْ بعضهمْ: فِي كلِّ ليلتينِ[1].

وعنْ كثيرٍ: فِي كلِّ يومٍ وليلةٍ ختمةً[2].

ومنهمْ منْ كانَ يختمُ فِي كلِّ يومٍ وليلةٍ ختمتينِ[3].

= القرآن في ثلاثٍ؟ فقال: «نَعَمْ، إِنِ اسْتَطَعْتَ». أخرجه ابن المُبارك في «الزُّهد» (١٢٧٤)، وأبو عُبيد في «فضائل القرآن» (ص١٧٩)، والفِريابي في «فضائل القرآن» (١٢٨)، والطَّبراني في «الكبير» (٥٤٨١)، وأبو نُعيم في «معرفة الصَّحابة» (٣١٨٣)، من طريق عبدالله ابن لهيعة، وهو ضعيف لا يُحتجُّ به؛ خاصةً إذا انفرد. انظر ترجمته في: «ميزان الاعتدال» (٢/ ٤٧٥).

(١) أخرج أبو عُبيد في «فضائل القرآن» (ص١٨٠)، وعبد الرَّزاق في «المصنَّف» (٢١٤٨)، وسعيد بن منصور في «التَّفسير» (١٥١)، وابن أبي شيبة في «المصنَّف» (٧١٩٤)، وأبو نُعيم في «الحِلية» (٢/ ١٠٣): «كَانَ الْأَسْوَدُ يَخْتِمُ الْقُرْآنَ فِي رَمَضَانَ فِي كُلِّ لَيْلَتَيْنِ، وَكَانَ يَنَامُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، وَكَانَ يَخْتِمُ الْقُرْآنَ فِي غَيْرِ رَمَضَانَ فِي كُلِّ سِتِّ لَيَالٍ».

(٢) أخرجه الدَّاني في «البيان» (ص٣٢٧)، عن ثابت بن أسلم البُناني رَحِمَهُ اللَّهُ.

وذكره ابن حجر في «نتائج الأفكار» (٣/ ١٥٣)، عن عبد الله بن الزُّبير، وعمر بن حُسين، وعلقمة بن قيس.

(٣) يشيرُ لحديثِ مُسْلِمِ بْنِ مِخْرَاقٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ،=

فمِنَ الَّذينَ كانُوا يختمونَ ختمةً فِي الليلةِ واليومِ: عثمانُ بنُ عفانَ، وتميمٌ الدَّاريُّ، وسعيدُ بنُ جبيرٍ، ومجاهدٌ، والشَّافعيُّ، وآخرونَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

وأمَّا الَّذِين ختمُوا القرآن فِي ركعةٍ، فلَا يُحصونَ لكثرتهِمْ، فمِنَ المتقدِّمينَ: عثمانُ بنُ عفَّانَ(١)، وتميمٌ الدَّاريُّ(٢)، وسعيدُ

= إِنَّ نَاسًا يَقْرَأُ أَحَدُهُمُ الْقُرْآنَ فِي لَيْلَةٍ مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا، فَقَالَتْ: «أُولَئِكَ قَرَؤُوا، وَلَمْ يَقْرَؤُوا، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَقُومُ اللَّيْلَةَ التَّمَامَ، فَيَقْرَأُ سُورَةَ الْبَقَرَةِ، وَسُورَةَ آلِ عِمْرَانَ، وَسُورَةَ النِّسَاءِ، ثُمَّ لَا يَمُرُّ بِآيَةٍ فِيهَا اسْتِبْشَارٌ إِلَّا دَعَا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَرَغِبَ، وَلَا يَمُرُّ بِآيَةٍ فِيهَا تَخْوِيفٌ إِلَّا دَعَا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَاسْتَعَاذَ». أخرجه أحمد (٢٤٨٧٥)، وابن المبارك في «الزُّهد» (١١٩٦)، وأبو يَعلى في «مسنده» (٤٨٤٢)، وإسناده يُحسَّن لغيره، وله شاهدٌ في «صحيح مسلم» (٧٧٢).

(١) أخرجه أبو عُبيد في «فضائل القرآن» (ص١٨١)، وعبد الرَّزاق في «المصنَّف» (٤٦٥٣)، وابن أبي شيبة في «المصنَّف» (٨٥٨٩)، والطَّحاوي في «معاني الآثار» (١٧٥٠)، وأبو نُعيم في «الحِلية» (١/ ٥٦)، والدَّارقطني في «السُّنن» (١٦٧٣)، وحسَّنه ابن حجر في «المطالب العالية» (٥٨٢).

(٢) أخرجه أبو عُبيد في «فضائل القرآن» (ص١٨٢)، وابن أبي شيبة في=

ابنُ جبيرٍ ختمه فِي ركعةٍ فِي الكعبةِ[1].

وأمَّا الَّذينَ ختمُوا فِي الأسبوعِ مرَّةً فكثيرون، نُقلَ عنْ عثمانَ بنِ عفَّان، وعبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ، وزيدِ بنِ ثابتٍ، وأُبيِّ ابنِ كعبٍ رضي الله عنهم، وعنْ جماعةٍ منَ التَّابعينَ؛ كعبدِ الرَّحمنِ بنِ يزيدَ، وعلقمةَ، وإبراهيمَ، رحمهمُ اللهُ تعالَى.

والاختيارُ: أنَّ ذلكَ يختلفُ باختلافِ الأشخاصِ، فمنْ كانَ يظهرُ لهُ بدقيقِ الفكرِ، لطائفُ ومعارفُ، فليقتصرْ علَى قدرٍ يُحصِّلُ كمالَ فهمِ مَا يقرؤُهُ، وكذَا منْ كانَ مشغولًا بنشرِ العلمِ أوْ غيرِهِ منْ مُهمَّاتِ الدِّينِ ومصالحِ المسلمينَ العامَّةِ، فليقتصرْ علَى قدرٍ لَا يحصلُ بسببِهِ إخلالٌ بمَا هوَ مُرصدٌ لهُ، وإنْ لمْ يكنْ منْ هؤلاءِ المذكورينَ فليستكثرْ مَا أمكنهُ منْ غيرِ خروجٍ إلَى

= «المصنَّف» (٣٦٩١)، والبيهقي في «الكبرى» (٤٧٨٧)، و«الشُّعب» (١٩٩٤).

(١) أخرجه أبو عُبيد في «فضائل القرآن» (ص١٨٢)، وأحمد بن حنبل في «الزُّهد» (٢١٦٤)، والطَّحاوي في «معاني الآثار» (٢٠٥٤)، وأبو نُعيم في «الحِلية» (٤/ ٣٧٣).

حدِّ المللِ والهذرمةِ[١].

وقدْ كرهَ جماعةٌ مِنَ المتقدِّمينَ الختمَ فِي يومٍ وليلةٍ، ويدلُّ عليهِ الحديثُ الصَّحيـحُ عنْ عبدِ اللهِ بنِ عمرو بنِ العاصِ رضي الله عنهما قالَ: قالَ رسـولُ اللـهِ ﷺ: «**لَا يفقهُ منْ قرأَ القـرآنَ فِي أقلَّ منْ ثلاثٍ**»[٢][٣].

(١) **الهَذْرَمَةُ**: السُّرعة في القراءة.

(٢) أخرجـه أحمـد (٦٥٣٥)، وأبـو داود (١٣٩٠)، والتِّرمـذي (٢٩٤٩)، والنَّسائي في «الكبرى» (٨٠١٣)، وابن ماجه (١٣٤٧)، وقال التِّرمذي: «حديثٌ حسـنٌ صحيح»، وصحَّح إسناده الألباني في «الصَّحيحة» (١٥١٣).

(٣) وفـي البخاري (٥٠٥٢)، ومسـلم (١١٥٩)، أنَّه ﷺ قال لـه: «**فَاقْرَأْهُ فِي كُلِّ سَبْعٍ، وَلَا تَزِدْ عَلَى ذَلِكَ، فَإِنَّ لِزَوْجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِزَوْرِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا**».

فصلٌ

فِي المحافظةِ علَى القراءةِ بالليلِ

ينبغِي أنْ يكونَ اعتناؤهُ بقراءةِ القرآنِ فِي اللَّيلِ أكثرَ، وفِي صلاةِ اللَّيلِ أكثرَ، قالَ اللهُ تعالَى: ﴿مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ أُمَّةٌ قَآئِمَةٌ يَتْلُونَ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ ءَانَآءَ ٱلَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ ﴿١١٣﴾ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْخَيْرَٰتِ وَأُو۟لَٰٓئِكَ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ﴾ [آل عمران: ١١٣-١١٤].

وثبتَ عنْ رسولِ اللهِ ﷺ أنَّهُ قالَ: «نِعْمَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللهِ لَوْ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ»[١].

وفِي الحديثِ الآخرِ أنَّه ﷺ قالَ: «يا عبدَ اللهِ؛ لا تكنْ مثلَ فلانٍ، كانَ يقومُ اللَّيلَ، ثمَّ تركهُ»[٢].

---

(١) أخرجه البخاري (١١٢٢)، ومسلم (٢٤٧٩).

(٢) أخرجه البخاري (١١٥٢)، ومسلم (١١٥٩).

وعنْ سهلِ بنِ سعدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عنْ رسولِ اللهِ ﷺ قالَ: «**شَرفُ المُؤمنِ قِيامُ اللَّيلِ**»(١). والأحاديثُ والآثارُ في هذَا كثيرةٌ.

وقدْ جاءَ عنْ أَبِي الأحوصِ الجُشميِّ قالَ: «إنْ كانَ الرَّجلُ ليطرقُ الفُسطاطَ طروقًا - أيْ: يأتيهِ ليلًا - فيسمعُ لأهلِهِ دويًّا كدويِّ النَّحلِ، قالَ: فمَا بالُ هؤلاءِ يأمنونَ مَا كانَ أولئكَ يخافونَ»(٢).

قلتُ: وإنَّما رُجِّحتْ صلاةُ اللَّيلِ وقراءتُهُ؛ لكونهَا أجمعَ للقلبِ، وأبعدَ عنِ الشَّاغلاتِ والمُلهياتِ والتَّصرُّفِ فِي الحاجاتِ، وأَصْونَ منَ الرِّياءِ وغيرِهِ منَ المُحبطاتِ، معَ مَا جاءَ

(١) أخرجه الطَّبراني في «الأوسط» (٤٢٧٨)، والحاكم (٧٩٢١)، وأبو نُعيم في «الحِلية» (٣/ ٢٥٣)، والقُضاعي في «مسند الشِّهاب» (١/ ٤٣٥)، والخطيب في «التَّاريخ» (٤/ ١٠)، وقال الحاكم: «حديثٌ صحيحُ الإسناد»، وحسَّنه العراقي - كما في «كشف الخفاء» (١٧٣١) - والمُنذري في «التَّرغيب» (٦٢٧)، والهيثمي في «المجمع» (٣٥٢٩)، والألباني في «الصَّحيحة» (٨٣١).

(٢) أخرجه ابن المبارك في «الزُّهد» (٩٨)، وابن أبي شيبة في «المصنَّف» (٣٤٩٣٠).

الشَّرعُ بِهِ منْ إيجادِ الخيراتِ فِي اللَّيلِ؛ فإنَّ الإسراءَ برسولِ اللهِ ﷺ كانَ ليلا[(١)]، وحديث: «ينزلُ ربُّكمْ كلَّ ليلةٍ إلَىٰ سَماءِ الدُّنيَا حينَ يمضِي شطرُ اللَّيلِ، فيقولُ: هلْ منْ داعٍ فأستجيبَ لهُ...» الحديثَ[(٢)].

وفِي «الصَّحيحِ»: أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «فِي اللَّيلِ سَاعةٌ يُستجابُ فيهَا الدُّعاءُ كلَّ ليلةٍ»[(٣)].

واعلمْ: أنَّ فضيلةَ القيامِ باللَّيلِ والقراءة فيهِ، تحصلُ بالقليلِ والكثيرِ، وكلَّما كثرَ كانَ أفضلَ، إلَّا أنْ يستوعبَ اللَّيلَ؛ فإنَّه مكروهٌ الدَّوامُ عليه، وإلَّا ضرَّ بنفسهِ[(٤)].

---

(١) أخرجه البخاري (٣٢٠٧)، ومسلم (١٦٢).

(٢) أخرجه البخاري (١١٤٥)، ومسلم (٧٥٨)، وقال ابن عبد البر رَحِمَهُ اللهُ في «التَّمهيد» (٧/ ١٢٨): «هذا حديثٌ ثابتٌ من جهة النَّقل، صحيحُ الإسنادِ لا يختلفُ أهلُ الحديثِ في صحَّته، وهو حديثٌ منقولٌ من طرقٍ متواترةٍ ووجوهٍ كثيرةٍ».

(٣) أخرجه مسلم (٧٥٧).

(٤) قال رَحِمَهُ اللهُ في «المجموع» (٤/ ٤٦): «يُستحبُّ لمن أراد قيام الليل ألَّا يعتاد منه إلا قدرًا يغلبُ على ظنِّه بقرائن حاله أنَّه يُمكنه الدَّوام عليه مُدةَ حياته، ويُكره بعد ذلك تركهُ والنَّقصُ منه لغير ضرورة».

وممَّا يدلُّ علىٰ حصولهِ بالقليلِ؛ حديثُ عبدِ اللهِ بنِ عمرو ابنِ العاصِ رضي الله عنهما قالَ: قالَ رســولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ قامَ بعَشرِ آياتٍ لمْ يُكتــبْ منَ الغافلينَ، ومَنْ قــامَ بمائةِ آيةٍ كُتبَ مــنَ القانتينَ، ومنْ قامَ بألفِ آيةٍ كُتبَ منَ المقنطرينَ»(١).

(١) أخرجه أبـو داود (١٣٩٨)، وابن خُزيمة (١١٤٤)، وابن حِبَّان (٢٥٧٢)، والطَّبرانـي فـي «الكبيـر» (١٤٣)، والبيهقـي في «الشُّـعب» (٢٠٠٥)، وصحَّحه الألباني في «الصَّحيحة» (٦٤٢).

فصلٌ

فِي الأمرِ بتعهُّدِ القرآنِ والتَّحذيرِ منْ تَعريضهِ للنِّسيانِ

ثَبَتَ عنْ أَبِي موسَى الأشعريِّ رَضِيَ اللهُ عَنهُ، عنِ النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالَ: «تَعَاهَدُوا هَذَا الْقُرْآنَ، فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَهُوَ أَشَدُّ تَفَلُّتًا مِنَ الْإِبِلِ فِي عُقُلِهَا»[1].

وعنِ ابنِ عمرَ رَضِيَ اللهُ عَنهُمَا، أنَّ رسولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالَ: «إِنَّمَا مَثَلُ صَاحِبِ الْقُرْآنِ، كَمَثَلِ صَاحِبِ الإِبِلِ المُعَقَّلَةِ، إِنْ عَاهَدَ عَلَيْهَا أَمْسَكَهَا، وَإِنْ أَطْلَقَهَا ذَهَبَتْ»[2].

وعنْ أنسِ بنِ مالكٍ رَضِيَ اللهُ عَنهُ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «عُرِضتْ عليَّ أجورُ أمَّتِي حتَّىٰ القَذَاةُ يُخرجهَا الرَّجلُ من

(١) أخرجه البخاري (٥٠٣٣)، ومسلم (٧٩١).
(٢) أخرجه البخاري (٥٠٣١)، ومسلم (٧٨٩).

المســجدِ، وعُرضتْ عليَّ ذنــوبُ أمَّتي، فلــمْ أرَ ذنبًا أعظمَ منْ سورةٍ منَ القرآنِ، أوْ آيةٍ أُوتيهَا رجلٌ ثمَّ نَسيهَا»(١).

(١) أخرجـه أبـو داود (٤٦١)، والتِّرمـذي (٣٢٤٣)، وأبو يعلـى (٤٢٦٥)، وابن خُزيمة (١٢٩٧)، والبيهقي في «الشُّعب» (١٨١٤)، والخطيب في «الجامع» (٨٣)، وابن الجوزي فـي «العِلل المتناهية» (١٥٨)، وقال التِّرمذي: «هذا حديثٌ غريبٌ، لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وذَاكَرتُ به محمد بن إسـماعيل فلم يعرفه واستغربه»، وقال ابن عبد البر في «التَّمهيد» (١٤/ ١٣٦): «ليس هذا الحديث ممَّا يُحتجُّ به لضعفه».

فصلٌ

فِيمنْ نامَ عنْ وِردهِ

عنْ عمرَ بنِ الخطَّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «منْ نامَ عنْ حزبهِ منَ اللَّيل، أوْ عنْ شيءٍ منهُ، فقرأهُ مَا بينَ صلاةِ الفجرِ وصلاةِ الظُّهرِ؛ كُتبَ لهُ كأنَّما قرأهُ منَ اللَّيلِ»[(١)].

وعنْ سُليمانَ بنِ يَسارٍ قالَ: قالَ أبُو أُسيدٍ: «نمتُ البارحةَ عنْ وِردِي حتَّى أصبحتُ، فلمَّا أصبحتُ استرجعتُ، وكانَ وردِي سورةَ البقرةِ، فرأيتُ فِي المنامِ كأنَّ بقرةً تنطحنِي»[(٢)].

ورُوِيَ عنْ بعضِ حُفَّاظِ القرآنِ:

أنَّهُ نامَ ليلةً عنْ حزبهِ، فرأىٰ فِي منامهِ كأنَّ قائلا يقولُ:

---

(١) أخرجه مسلم (٧٤٧).

(٢) أخرجه ابن عساكر في «التَّاريخ» (٦٥/ ١٤٤)، والحكيم التِّرمذي في «نوادر الأصول» (١/ ٣٨٨).

عَـجِـبْـتُ مِــنْ جِـسْـمٍ وَمِــنْ صِـحَّـةٍ
وَمِــنْ فَتًـى نَــامَ إِلَــى الفَجْــرِ
والْــمَــوْتُ لَا تُــؤْمَــنُ خَـطْـفـاتُـهُ
فِــي ظُلَــمِ اللَّيــلِ إذَا يَسْــرِي(١)

(١) البيتان بلا نِسبة في «التَّهجد وقيام الليل» لابن أبي الدنيا (ص٣٣)، و«قيام الليل» لمحمَّد بن نصر (ص٩٢)، و«تاريخ دمشق» (٤٩/ ٥٥).

البَابُ السَّادِسُ

في آدابِ القراءةِ

وهوَ معظَمُ الكتابِ ومقصودُهُ

هذَا البابُ هوَ مقصودُ الكتابِ، وهوَ منتشرٌ جدًّا، وأنَا أُشيرُ إلَىٰ أطرافٍ منْ مقاصدهِ؛ كراهةَ الإطالةِ، وخوفًا علىٰ قارئهِ منَ الملالةِ:

أولًا: أنَّـه يجبُ علَـىٰ القـارئِ الإخلاصُ - كمَـا قدَّمناهُ- ومراعاةُ الأدبِ معَ القرآنِ.

ثانيًا: أنْ يستحضرَ فِي نفسهِ أنَّه يُناجِي اللـهَ تعالَىٰ، ويقرأَ علَـىٰ حـالِ منْ يرَىٰ اللـهَ تعالَىٰ؛ فإنَّـه إنْ لمْ يكنْ يـراهُ فإنَّ اللهَ تعالَىٰ يراهُ.

ثالثًـا: إذَا أرادَ القـراءةَ: أنْ ينظِّـفَ فمـهُ بالسِّـواكِ وغيـرهِ،

والاختيارُ في السِّـواكِ أن يكون بعُود من أراك، ويجوزُ بسائر العِيدان، وبكلِّ ما ينظِّفُ؛ كالخِرقة الخَشِنة، والأُشنَان، وغير ذلك.

رابعًا: يُستحبُّ أنْ يقرأَ وهوَ علَىٰ طهارةٍ، فإن قرأ مُحْدِثًا جاز بإجماع المسلمين، والأحاديثُ فيه كثيرةٌ معروفةٌ.

خامسًا: يُستحبُّ أنْ تكونَ القراءةُ فِي مكانٍ نظيفٍ مُختارٍ، ولهذَا استحبَّ جماعةٌ منَ العلماءِ القراءةَ فِي المسجدِ[1]؛ لكونهِ جامعًا للنَّظافةِ وشرفِ البقعةِ، ومحصِّلًا لفضيلةٍ أُخرَىٰ، وهيَ الاعتكافُ؛ فإنَّهُ ينبغِي لكلِّ جالسٍ فِي المسجدِ أنْ ينويَ الاعتكافَ، سواءٌ كَثُرَ جلوسهُ أوْ قلَّ، بلْ ينبغِي أوَّلَ دُخولهِ المسجدَ أنْ ينويَ الاعتكافَ، وهذَا الأدبُ ينبغِي أنْ يُعتنىٰ بهِ ويُشاعَ ذِكرهُ، ويعرفهُ الصِّغارُ والعوامُّ؛ فإنَّه ممَّا يُغْفَلُ عنهُ.

سادسًا: أنْ يستقبلَ القِبلةَ، ويجلسَ مُتخشِّعًا بسكينةٍ

(١) لقوله ﷺ: «مَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللهِ، يَتْلُونَ كِتَابَ اللهِ، وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ؛ إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ وَحَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ». أخرجه مسلم (٢٦٩٩).

ووقارٍ، مُطرِقًا رأسهُ، ويكونَ جُلوسهُ وحدهُ فِي تحسينِ أدبهِ وخضوعهِ؛ كجُلوسهِ بينَ يديْ معلِّمه، فهذَا هوَ الأكملُ.

ولوْ قرأَ قائمًا أوْ مُضطجعًا، أوْ فِي فِراشهِ، أوْ علَى غيرِ ذلكَ منَ الأحوالِ جازَ، ولهُ أجرٌ، ولكنْ دونَ الأوَّلِ.

قالَ اللهُ ﷿: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ لَءَايَٰتٍ لِّأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿١٩٠﴾ ٱلَّذِينَ يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ قِيَٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [آل عمران: ١٩٠-١٩١].

وثَبَتَ عنْ عائشةَ ﵂ قالتْ: «كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يتَّكئ فِي حِجرِي وأنَا حائضٌ، فيقرأُ القرآنَ»[(١)].

وفِي روايةٍ: «يقرأُ القرآنَ ورأسهُ فِي حِجرِي»[(٢)].

وعنْ أبِي موسَى الأشعريِّ ﵁ قالَ: «إنِّي أقرأُ القرآنَ فِي صلاتِي، وأقرأُ علَى فراشِي»[(٣)].

---

(١) أخرجه البخاري (٢٩٧)، ومسلم (٣٠١).

(٢) أخرجه البخاري (٧٥٤٩).

(٣) أخرجه البيهقي في «الشُّعب» (٢٠١٢)، وأبو عُبيد في «فضائل القرآن»=

وعنْ عائشـةَ ﵂ قالتْ: «إنِّي لأقرأُ حزبِي وأنَا مضطجعةٌ علَى السَّريرِ»(١).

سـابعًا: إنْ أرادَ الشُّـروعَ فِي القراءةِ اسـتعاذَ فقـالَ: «أعوذُ باللهِ منَ الشَّـيطان الرَّجيم»، هكذَا قـالَ الجمهورُ منَ العلماءِ؛ لقولـهِ تعالـى: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ﴾ [النَّحل:٩٨]، وتقديـر الآيـة عند الجمهـور: إذا أردتَ القراءةَ فاستعذ.

ثامنًـا: أنْ يُحافظَ علَىٰ قـراءةِ: ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ فِي أوَّلِ كلِّ سـورةٍ سـوَىٰ «براءة»، فإنَّ أكثرَ العلمـاءِ قالُوا: إنَّهَا آيةٌ حيثُ كُتبتْ فِي المُصحفِ، وقدْ كُتبتْ فِي أوائلِ السُّـورِ سوَىٰ «براءةٌ».

تاسعًا: إذَا شـرعَ فِي القراءةِ فليكنْ شأنهُ الخشوعَ، والتَّدبُّرَ عندَ القراءةِ، والدلائلُ عليهِ أكثرُ منْ أنْ تُحصرَ، وأشـهرُ وأظهرُ

= (ص١٨٦).

(١) أخرجه ابن أبي شـيبة (٣٠١٨٢)، وعبد الـرَّزاق (١٣٢٢)، وأبو عُبيد في «فضائل القرآن» (ص١٨٦)، والفريابي في «فضائل القرآن» (١٥٤).

منْ أنْ تُذكرَ، فهوَ المقصودُ والمطلوبُ، وبهِ تنشرحُ الصُّدورُ، وتستنيرُ القلوبُ، قالَ اللهُ ﷻ: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ﴾ [النساء: ٨٢]، وقالَ تعالَى: ﴿كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ إِلَيْكَ مُبَٰرَكٌ لِّيَدَّبَّرُوٓاْ ءَايَٰتِهِۦ﴾ [ص: ٢٩]، والأحاديثُ فيهِ كثيرةٌ، وأقاويلُ السَّلفِ فيهِ مشهورةٌ، وقدْ باتَ جماعةٌ منَ السَّلفِ يتلُونَ آيةً واحدةً، يتدبَّرونهَا ويردِّدُونهَا إلَىٰ الصَّباحِ.

فعنْ أبي ذرٍّ رضي الله عنه قالَ: «قامَ النَّبيُّ ﷺ بآيةٍ يردِّدُها حتَّى أصبحَ، والآيةُ: ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ﴾ [المائدة: ١١٨]»[(١)].

وعنْ تميمٍ الدَّاريِّ رضي الله عنه، أنَّه كرَّر هذهِ الآيةَ حتَّى أصبحَ: ﴿أَمْ حَسِبَ ٱلَّذِينَ ٱجْتَرَحُواْ ٱلسَّيِّـَٔاتِ أَن نَّجْعَلَهُمْ كَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ سَوَآءً مَّحْيَاهُمْ وَمَمَاتُهُمْ ۚ سَآءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ [الجاثية: ٢١][(٢)].

---

(١) أخرجه أحمد (٢١٣٨٨)، والنَّسائي (١٠١٠)، وابن ماجه (١٣٥٠)، والحاكم (٨٧٩) وصحَّحه، والبيهقي في «الكبرى» (٤٧١٨)، وحسَّن إسناده محققو «المسند».

(٢) أخرجه ابن المبارك في «الزُّهد» (٩٤)، وأحمد في «الزُّهد» (١٠١٥)، =

وعن عبَّادِ بنِ حمزةَ قالَ: «دخلتُ علَى أسماءَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا وهيَ تقرأُ: ﴿فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيۡنَا وَوَقَىٰنَا عَذَابَ ٱلسَّمُومِ﴾ [الطور: ٢٧]، فوقفتْ عندهَا، فجعلتْ تُعيدُها وتدعُو، فطالَ عليَّ ذلكَ، فذَهبتُ إلَى السُّوقِ فقضيتُ حاجتِي، ثمَّ رجعتُ وهيَ تُعيدُهَا وتدعُو»(١)، ورُوِيَتْ هذهِ القصَّةُ عنْ عائشةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا(٢).

وردَّدَ ابنُ مسعودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: ﴿رَّبِّ زِدۡنِي عِلۡمٗا﴾ [طه: ١١٤](٣).

وردَّدَ سعيدُ بنُ جبيرٍ رَحِمَهُ اللهُ: ﴿وَٱتَّقُواْ يَوۡمٗا تُرۡجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٨١](٤).

= وأبو عبيد في «فضائل القرآن» (ص١٤٥)، وابن الجعد في «مسنده» (١١٠)، وأبو داود في «الزُّهد» (٣٧٩)، والطَّبراني في «الكبير» (١٢٥٠).

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٦٠٣٧).

(٢) أخرجها أحمد في «الزُّهد» (٩٠٩)، وابن أبي شيبة (٦٠٣٦)، وعبد الرَّزاق (٤٠٤٨)، وأبو نُعيم في «الحِلية» (٢/ ٤٨)، والبيهقي في «الشُّعب» (١٩٢٤).

(٣) أخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» (ص١٤٦)، ومحمد بن الحسن في «الآثار» (٧٧).

(٤) أخرجه أحمد في «الزُّهد» (٢١٦٥)، وأبو عبيد في «فضائل القرآن» (ص١٤٨)، وأبو نُعيم في «الحِلية» (٤/ ٢٧٢).

قالَ إبراهيمُ الخوَّاص رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «دواءُ القلبِ خمسةُ أشياءَ: قراءة القرآن بالتَّدبر، وخلاءُ البطن، وقيامُ الليل، والتَّضرعُ عند السَّحَرِ، ومجالسةُ الصَّالحين»(١).

(١) أخرجه أبو نُعيم في «الحِلية» (١٠/ ٣٢٧)، والقُشيري في «الرِّسالة» (١/ ١٠٤)، وابن الجوزي في «صِفة الصَّفوة» (٢/ ٢٩٩).

فصلٌ

البكاءُ عندَ قراءةِ القرآنِ

قدْ تقدَّم- فِيما سبق- بيانُ مَا يحملُ علَى البُكاءِ فِي حالِ القراءةِ، وهوَ صفةُ العارفينَ، وشِعارُ عبادِ اللهِ الصَّالحينَ، قالَ اللهُ تعالَى: ﴿وَيَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا﴾ [الإسراء: ١٠٩].

وقدْ وردتْ فيهِ أحاديثُ وأخبارٌ وآثارٌ عن السَّلفِ كثيرةٌ، فَمِنْ ذلكَ عنِ النَّبِيِّ ﷺ أنَّه قال: «اقرؤُوا القرآنَ وابكْوا، فإنْ لمْ تبكُوا فتباكوْا»[1].

وعنْ عمرَ بنِ الخطَّابِ رضي الله عنه: «أنَّهُ صلَّى بالجماعةِ

---

(١) أخرجه ابن ماجه (١٣٣٧)، وأبو عوانة في «مستخرجه» (٣٨٨١)، والبيهقي في «الشُّعب» (١٩٦٠)، والبزَّار في «مسنده» (١٢٣٥)، وقال: «عبد الرَّحمن بن أبي بكر هذا لين الحديث»، وانظر: «أنيس السَّاري» (٦/ ٤٥٢٣).

الصُّبحَ، فقرأَ «ســورةَ يوســفَ»، فبكَى حتَّى سالتْ دموعهُ علَى تَرقُوتهِ[(١)]»[(٢)].

وفِي روايةٍ: «أنَّهُ كانَ فِي صلاةِ العِشاءِ»[(٣)].

فتدلُّ علَى تكرُّرِهِ منهُ.

وعنْ أبِي رجاءٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ قالَ: «رأيتُ ابنَ عبَّاسٍ وتحتَ عينيهِ مِثلُ الشِّرَاكِ[(٤)] البالِي منَ الدُّموعِ»[(٥)].

وعنْ أبِي صالحٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ قالَ: «قَدِمَ ناسٌ منْ أهلِ اليمنِ علَى أبِي بكرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، فجعلُـوا يَقرؤونَ القرآنَ ويبكونَ. فقالَ

---

(١) التَّرقُوة- بِفَتْـح التَّاء وَضم الْقَاف-: عظمٌ بَين ثَغـرة النَّحْر والعاتق. «مشارق الأنوار» (١/ ١٢١).

(٢) أخرجه أبو عُبيد في «فضائل القرآن» (ص١٣٧).

(٣) أخرجه ابــن أبي شــيبة (٣٥٥٣٠)، والبيهقي في «الكبـرى» (٣٣٥٨)، وابن أبي الدُّنيا في «الرِّقة والبكاء» (٤١٧).

(٤) هو: السِّير الرَّقيق الذي يكون في النَّعل على ظهر القَدم.

(٥) أخرجـه أحمـد فـي «فضائـل الصَّحابـة» (١٨٤٣)، وابن أبي شـيبة (٣٥٥٢٢)، وأبو داود في «الزُّهد» (٣٢٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٨٩)، وأبو نُعيم في «الحِلية» (١/ ٣٢٩).

أَبُو بكرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: هكذَا كنَّا»[1].

وعَنْ هشامٍ رَحِمَهُ اللَّهُ قالَ: «ربَّمَا سمعتُ بكاءَ محمَّدِ بنِ سيرينَ فِي اللَّيلِ وهوَ فِي الصَّلاةِ»[2].

والآثارُ فِي هذَا كثيرةٌ لَا يمكنُ حصرهَا، وفيمَا أشرنَا إليهِ ونبَّهنَا عليهِ كفايةٌ، واللهُ أعلمُ.

قالَ أبُو حامدٍ الغزاليُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «البُكاءُ مستحبٌّ معَ القراءةِ وعندهَا. وطريقهُ فِي تحصيلهِ: أنْ يُحضرَ فِي قلبهِ الحُزن، بأنْ يتأمَّلَ مَا فيهِ مِنَ التَّهديدِ والوعيدِ الشَّديدِ، والوثائقِ والعهودِ، ثمَّ يتأمَّلَ تقصيرهُ فِي ذلكَ، فإنْ لمْ يحضرهُ حزنٌ وبكاءٌ، كمَا يحضرُ الخواصَّ، فليبكِ علَى فقدِ ذلكَ؛ فإنَّهُ منْ أعظمِ المصائبِ»[3].

عاشرًا: ينبغِي أنْ يرتِّلَ قراءتهُ، وقدِ اتَّفقَ العلماءُ علَى استحبابِ التَّرتيلِ؛ قالَ اللهُ تعالَى: ﴿وَرَتِّلِ ٱلْقُرْءَانَ تَرْتِيلًا﴾ [المزمل: ٤].

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٣٥٥٢٤)، وأبو نُعيم في «الحِلية» (١/ ٣٣).
(٢) أخرجه البيهقي في «الشُّعب» (٢٩٠٤).
(٣) «إحياء علوم الدين» (١/ ٢٧٧).

وثَبَتَ عنْ أمِّ سلمةَ ﵂، «أنَّهَا نَعَتَتْ قراءةَ رسولِ اللهِ ﷺ قراءةً مُفسَّرةً حَرفًا حَرفًا»(١).

وعنْ عبدِ اللهِ بنِ مُغفَّلٍ ﵁ قال: «رأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ يومَ فتحِ مكَّةَ علَى ناقتِهِ يقرأُ سورةَ الفتحِ، فرجَّع(٢) فِي قراءتِهِ»(٣).

وعنِ ابنِ عبَّاسٍ ﵄ قالَ: «لأَنْ أقرأَ سورةً أُرتِّلُهَا، أحبُّ إليَّ منْ أنْ أقرأَ القرآنَ كلَّهُ بغيرِ ترتيلٍ»(٤).

---

(١) أخرجه أحمد (٢٦٥٢٦)، والبخاري في «خلق أفعال العباد» (ص٣٣)، وأبو داود (١٤٦٦)، والتِّرمذي (٢٩٢٣)، والنَّسائي (١٠٢٢)، وابن خُزيمة (١١٥٨)، والبيهقي في «الشُّعب» (٢١٥٦)، وقال التِّرمذي: «حسنٌ صحيحٌ غريب»، وصحَّحه الألباني في «المِشكاة» (١٢١٠).

(٢) فرجَّع - بتشديد الجيم -: أي ردَّد الصَّوت في الحَلق، والجهر بالقول مُكررًا بعد خفائه. «فتح الباري» (١٣/ ٥١٥)

(٣) أخرجه البخاري (٤٢٨١)، ومسلم (٧٩٤).

(٤) أخرجه ابن المبارك في «الزُّهد» (١١٩٣)، وسعيد بن منصور في «التَّفسير» (١٥٩)، وعبد الرَّزاق في «المصنَّف» (٤١٨٧)، والبيهقي في «الكبرى» (٢٤٣٠).

وعنْ مجاهـدٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: أنَّهُ سُـئلَ عـنْ رجُلينِ قـرأَ أحدهمَا البقرةَ وآلَ عمرانَ، والآخرُ البقرةَ وحدهَا، وزمنُهُمَا ورُكوعهمَا وسجودُهمَا وجلوسُهُمَا سواءٌ، فقالَ: «الَّذي قرأَ البقرة وحدَها أفضل»[(١)].

وقدْ نُهيَ عنِ الإفراطِ فِي الإسراعِ، ويُسمَّى الهذَّ[(٢)].

وثبـتَ عنْ عبدِ اللهِ بنِ مسـعودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رجلًا قالَ لهُ: «إنِّي أقرأُ المُفصَّلَ فِي ركعةٍ واحدةٍ، فقالَ: هذًّا كهذِّ الشِّعر! إنَّ أقوامًا يقـرؤُون القـرآنَ لا يُجاوزُ تراقيهُمْ، ولكـنْ إذَا وقعَ فِي القلبِ، فرسخَ فيهِ نفعَ»[(٣)].

قـالَ العلمـاءُ: والتَّرتيلُ مسـتحبٌّ للتَّدبُّـرِ ولغيـرهِ. قالُوا: ولهـذا يُسـتحبُّ التَّرتيلُ للأعجمـيِّ الَّذي لَا يَفهـمُ معناهُ؛ لأنَّ

---

(١) أخرجه ابن المبارك في «الزُّهد» (١٢٨٥)، وعبد الرزاق في «المصنَّف» (٤١٨٨)، وابن أبي شيبة في «المصنَّف» (٨٧٣٥).

(٢) هو سرد القراءة ومُداركتها في استعجال.

(٣) أخرجه البخاري (٧٧٥)، ومسلم (٨٢٢).

ذلكَ أقربُ إلَى التَّوقيرِ والاحترامِ، وأشدُّ تأثيرًا فِي القلبِ[1].

الحادي عشر: يُستحبُّ إذَا مرَّ بآيـةِ رحمةٍ أنْ يسـألَ اللهَ تعالَىٰ منْ فضلهِ، وإذَا مرَّ بآيةِ عذابٍ أنْ يستعيذَ باللهِ من الشَّرِّ، ومنَ العذابِ، أوْ يقولَ: «اللَّهمَّ إنِّي أسألُكَ العافيةَ» أوْ «أسألُكَ المُعافاةَ منْ كلِّ مكروهٍ». أوْ نحوَ ذلكَ.

وإذَا مرَّ بآيةِ تنزيهٍ للهِ تعالَى نزَّهَ فقالَ: «سبحانهُ وتعالَى»، أوْ «تباركَ وتعالَى»، أَوْ «جلَّتْ عظمةُ ربِّنَا».

فقدْ صحَّ عنْ حُذيفةَ بنِ اليمانِ رضي الله عنه قالَ: «صَلَّيتُ معَ النَّبيِّ ﷺ ذاتَ ليلةٍ، فافتتحَ «البقرةَ»، فقلتُ: يركعُ عندَ المائةِ، ثُمَّ مضَى، فقلتُ: يُصلِّي بهَا فِي ركعةٍ، فمضَى، فقلتُ: يركعُ بهَا، ثمَّ افتتحَ «النِّساءَ» فقرأَهَا، ثمَّ افتتحَ «آلَ عمرانَ» فقرأَهَا، يقرأُ مُتَرَسِّلًا، إذَا مرَّ بآيةٍ فيهَا تسبيحٌ سبَّحَ، وإذَا مرَّ بسؤالٍ سألَ، وإذَا مرَّ بتعوُّذٍ تعوَّذَ»[2]، وكانتْ «سورةُ النِّساءِ» فِي ذلكَ الوقتِ

---

(١) «إحياء علوم الدِّين» (١/ ٢٧٧).

(٢) أخرجه مسلم (٧٧٢).

مقدَّمةً علَى «آلِ عمرانَ»[(١)].

قالَ أصحابُنَا- رحمهُمُ اللهُ تعالَى-: ويُستحبُّ هذَا السُّؤالُ والاستعاذةُ والتَّسبيحُ لكلِّ قارئٍ، سواءٌ كانَ فِي الصَّلاةِ أوْ خارجًا منهَا. قالُوا: ويُستحبُّ ذلكَ فِي صلاةِ الإمامِ والمنفردِ والمأمومِ؛ لأنَّهُ دعاءٌ، فاستووْا فيهِ؛ كالتَّأمينِ عقبَ «الفاتحةِ».

وهذَا الَّذي ذكرناهُ منِ استحبابِ السُّؤالِ والاستعاذةِ، هوَ مذهبُ الشَّافعيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ وجماهيرِ العلماءِ رحمهمُ اللهُ[(٢)].

(١) وهذا كان قبل العَرضة الأخيرة على جبريل عليه السَّلام.

(٢) **الأظهر**: أنَّه لا يجوز في الفرض، أمَّا النَّفل فنعم، قال البابرتي في «العِناية» (١/ ٣٤٢): «لأنَّ الاستماع والإنصات فرضٌ بالنَّص، والقراءة وسؤال الجنَّة والتعوُّذ من النَّار كل ذلك مُخلٌّ به».

ثم ذكر العلَّة ابن الهُمام فقال في «فتح القدير» (١/ ٣٤٢): «وذلك لأنَّ الله تعالى وعده بالرَّحمة إذا استمع، ووعده حتمٌ، وإجابةُ دعاء المتشاغل عنه به غير مجزومٌ به، وكذا الإمام لا يشتغل بغير القراءة، سواءٌ كان في الفرض أو النَّفل، أمَّا المُنفرد ففي الفرض كذلك. وفي النَّفل يسألُ الجَنَّة ويتعوَّذ من النَّار عند ذكرهما».

فصلٌ

في التَّنبيه على احترام القرآن

وممَّا يُعتنىٰ بهِ ويتأكَّـدُ الأمرُ بهِ: احترامُ القرآنِ منْ أمورٍ قدْ يتساهلُ فيهَا بعضُ الغافلينَ القارئينَ مجتمعينَ، **ومِن ذلك:**

أولًا: اجتنـابُ الضَّحـكِ، واللَّغـطِ، والحديـثِ فِـي حالِ القراءةِ، إلَّا كلامًا يُضطـرُّ إليهِ، وليمتثلْ أمرَ اللهِ تعالَى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥ وَأَنصِتُوا۟ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الأعراف: ٢٠٤].

وليقتدِ بمَا ورد عنِ ابنِ عمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أنَّهُ كانَ إذَا قرأَ القرآنَ لَا يتكلَّمُ حتَّى يفرغَ ممَّا أرادَ أن يقرأه»(١).

ثانيًا: العبثُ باليدِ وغيرهَا؛ فإنَّه يُناجِي ربَّهُ سبحانهُ وتعالَىٰ، فلَا يعبثْ بينَ يديهِ.

(١) أخرجه البخاري (٤٥٢٦).

ثالثًا: النَّظرُ إلَى مَا يُلهي ويبـدِّدُ الذِّهنَ، وأقبحُ منْ هذَا كلِّهِ النَّظـرُ إلَى مَـا لَا يجوزُ النَّظـرُ إليهِ، وعلَـى الحاضرينَ مجلسَ القـراءةِ إذَا رأوْا شـيئًا مـنْ هـذهِ المُنكـراتِ أنْ ينهـوْا عنهُ على حسـبِ الإمكانِ، باليدِ لمنْ قدرَ، وباللِّسـانِ لمنْ عجزَ عنِ اليدِ وقدرَ علَى اللِّسانِ، وإلَّا فلينكرْ بقلبهِ، واللهُ أعلمُ[1].

(١) لحديث أَبي سَعِيدٍ الخُدري رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «مَنْ رَأَىٰ مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْـتَطِعْ فَبِلِسَـانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ». أخرجه مسلم (٤٩).

فصلٌ

ولَا تجوزُ قراءةُ القرآنِ بالعجميَّةِ، سواءٌ أحسنَ العربيَّةَ أمْ لمْ يُحسنهَا، سواءٌ كانَ فِي الصَّلاةِ أمْ فِي غيرهَا، فإنْ قرأَ بهَا فِي الصَّلاةِ لمْ تصحَّ صلاتُهُ.

وتجوزُ قراءةُ القرآنِ بالقراءاتِ السَّبعِ المُجمعِ عليهَا، ولَا تجوزُ بغيرِ السَّبعِ، ولَا بالرِّواياتِ الشَّاذَّةِ المنقولةِ عنِ القُرَّاءِ السَّبعةِ.

وإذَا ابتدأَ بقراءةِ أحدِ القُرَّاءِ، فينبغِي أنْ يستمرَّ علَىٰ القراءةِ بهَا، مَا دامَ الكلامُ مرتبطًا، فإذَا انقضَىٰ ارتباطهُ فلهُ أنْ يقرأَ بقراءةِ آخرَ منَ السَّبعةِ، والأولَىٰ دوامهُ علَىٰ الأُولَىٰ فِي هذَا المجلسِ.

وقراءةُ القرآنِ فِي المُصحفِ أفضلُ مِنَ القراءةِ عن ظهرِ القلبِ؛ لأنَّ النَّظرَ فِي المصحفِ عبادةٌ مطلوبةٌ، فتجتمعُ القراءةُ والنَّظرُ، وقيلَ: إنَّهُ يختلفُ باختلافِ الأشخاصِ،

فتُختارُ القراءةُ فِي المصحفِ لمنِ استوَىٰ خشوعهُ وتدبرهُ فِي حالتيِ القراءةِ فِي المصحفِ وعنْ ظهرِ القلبِ، وتُختارُ القراءةُ عنْ ظهرِ القلبِ لمنْ يكملُ بذلكَ خشوعهُ وتدبُّره، ويزيدُ علَىٰ خشوعهِ وتدبُّرهِ لوْ قرأَ منَ المصحفِ.

والظَّاهرُ: أنَّ كلامَ السَّلفِ وفعلهمْ محمولٌ علَىٰ هذَا التَّفصيلِ.

فصلٌ

في استحبابِ تحسينِ الصَّوتِ بالقراءةِ

أجمعَ العلماءُ رضي الله عنهم منَ السَّلفِ والخلفِ منَ الصَّحابةِ والتَّابعينَ، ومنْ بعدهمْ منْ علماءِ الأمصارِ أئمَّةِ المسلمينَ علَى استحبابِ تحسينِ الصَّوتِ بالقرآنِ، وأقوالهمْ وأفعالهمْ مشهورةٌ نهايةَ الشُّهرةِ، فنحنُ مستغنونَ عنْ نقلِ شيءٍ منْ أفرادهَا، ودلائلُ هذَا منْ حديثِ رسولِ اللهِ ﷺ مستفيضةٌ عندَ العامَّةِ والخاصَّةِ؛ كحديثِ: «زيِّنُوا القرآنَ بأصواتكمْ»(١)، وحديثِ: «يَا أَبَا مُوسَىٰ، لَقَدْ أُوتِيتَ مِزْمَارًا مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ»(٢)، وفي روايةٍ لمسلم أنَّ رسُولَ الله ﷺ قال له: «لَوْ

(١) أخرجه أحمد (١٨٤٩٤)، والبخاري في «خلق أفعال العباد» (ص٦٨)، وأبو داود (١٤٦٨)، وابن ماجه (١٣٤٢)، والنَّسائي (١٠١٥)، وصحَّحه الألباني في «المِشكاة» (٢١٩٩).

(٢) أخرجه البخاري (٥٠٤٨)، ومسلم (٧٩٣).

رَأَيْتَنِي وَأَنَا أَسْتَمِعُ لِقِرَاءَتِكَ الْبَارِحَةَ»[١]، وحديثِ: «مَا أَذِنَ اللهُ لِشَيْءٍ مَا أَذِنَ لِنَبِيٍّ حَسَنِ الصَّوْتِ يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ، يَجْهَرُ بِهِ»[٢].

ومعنى «أَذِنَ»: استمع، وهو إشارةٌ إلى الرِّضا والقَبُول[٣].

وكحديثِ سعدِ بنِ أبي وقَّاصٍ رضي الله عنه، أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «منْ لمْ يتغنَّ بالقرآنِ فليسَ منَّا»[٤].

---

(١) رقم (٧٩٣).

(٢) أخرجه البخاري (٥٠٢٤)، ومسلم (٧٩٢).

(٣) قال الحافظ ابن كثير رحمه الله: «ومعناه: أنَّ الله تعالى ما استمع لشيء كاستماعه لقراءة نبيٍّ يجهر بقراءته ويحسِّنُها، وذلك أنَّه يجتمع في قراءة الأنبياء طِيب الصَّوت لكمال خَلقهم وتمام الخشية، وذلك هو الغاية في ذلك، وهو سبحانه وتعالى يسمع أصوات العباد كلِّهم برِّهم وفاجرهم؛ كما قالت عائشة رضي الله عنها: «سبحان الذى وسِع سمعُه الأصوات»، ولكنَّ استماعه لقراءة عباده المؤمنين أعظم، كما قال تعالى: ﴿وَمَا تَكُونُ فِي شَأْنٍ وَمَا تَتْلُواْ مِنْهُ مِن قُرْءَانٍ وَلَا تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ ...﴾ الآية، ثم استماعه لقراءة أنبيائه أبلغ، كما دلَّ عليه هذا الحديث العظيم». «فضائل القرآن» (ص١٧٩).

(٤) أخرجه أحمد (١٤٧٦)، وأبو داود (١٤٦٩)، وابن حِبَّان (١٢٠). وله شاهدٌ عند البخاري (٧٥٢٧).

قالَ جمهورُ العلماءِ: معنى «لم يتغنَّ»: لمْ يُحسِّنْ صوتهُ.

وحديثِ البراءِ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قال: «سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ قرأَ فِي العِشاءِ بـ ﴿وَٱلتِّينِ وَٱلزَّيۡتُونِ﴾، فمَا سمعتُ أحدًا أحسنَ صوتًا منهُ»[1].

قالَ العلماءُ رحمهمُ اللهُ: فيستحبُّ تحسينُ الصَّوتِ بالقراءةِ وتزيينُهَا مَا لمْ يخرجْ عنْ حدِّ القراءةِ بالتَّمطيطِ[2]، فإنْ أفرطَ حتَّى زادَ حرفًا أوْ أخفاهُ فهوَ حرامٌ[3].

حكم القِراءة بالألحان (المقامات):

وأما القِراءة بالألحان فقد قال الشَّافعي رَحِمَهُٱللَّهُ في موضع: أكرهها[4]. وقال في موضع: لا أكرهها.

قال أصحابنا: ليست على قَولين، بل فيهِ تفصيلٌ: إن أفرط في التَّمطيط، فجاوز الحدَّ فهو الذي كَرِهه، وإن لم يجاوز فهو

(١) أخرجه البخاري (٧٦٩)، ومسلم (٤٦٤).

(٢) هو: الإفراطُ في مدِّ الحروف.

(٣) ينظر: «روح البيان»، لإسماعيل حقّي (١٠/ ٢٠٨).

(٤) «الأم» (٦/ ٢٢٧).

الذي لم يكرهه.

وقال القاضي المَاوردي في «الحاوي»[1]: «القراءةُ بالألحانِ الموضوعة للأغاني: إن أخرجَت لفظ القُرآن عن صِيغته بإدخال حركاتٍ فيه، أو إخراجِ حركاتٍ منه، أو قصرِ ممدودٍ، أو مدِّ مقصورٍ، أو تمطيطٍ يخفى به اللَّفظ، ويتلبس به المعنى؛ فهو حرامٌ، يفسُقُ به القارئ ويأثم به المُستمعُ؛ لأنَّه عَدَل به عن نهجه القَويم إلى الاعوجاج، واللهُ تعالى يقول: ﴿قُرْءَانًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِى عِوَجٍ﴾ [الزمر: ٢٨].

قال: فإن لم يُخرجه اللَّحن عن لفظه وقراءتِهِ على ترتيله، كان مُباحًا؛ لأنَّه زاد عليه بألحانه في تحسينه».

وهذا القسم الأول من القراءة بالألحان المحرَّمة مصيبةٌ ابتُلي بها بعض العوام الجهلة، والطَّغَام[2] الغَشَمة الذين يقرؤون على الجنائز وبعضِ المحافل، وهذه بدعةٌ محرَّمة

(١) (١٧/ ١٩٨).
(٢) هم: أوغاد النَّاس.

ظاهرةٌ يأثمُ كلُّ مستمعٍ لها، كما قاله القاضي، ويأثم كلُّ قادرٍ على إزالتِها، أو على النَّهي عنها إذا لم يفعل ذلك، وقد بذلتُ فيها بعضَ قُدرتي، وأرجو من فضلِ اللهِ الكريم أن يوفِّق لإزالتِها من هو أهلٌ لذلكَ، وأن يجعلهُ في عافيةٍ.

فصلٌ

في استحبابِ طلبِ القراءةِ الطَّيِّبةِ مِنْ حَسَنِ الصَّوتِ

اعلمْ: أنَّ جماعاتٍ منَ السَّلفِ كانُوا يطلبونَ منْ أصحابِ القراءةِ بالأصواتِ الطيبة أنْ يقرؤُوا وهمْ يستمعونَ، وهذَا متَّفقٌ علَى استحبابِهِ، وهوَ عادةُ الأخيارِ والمتعبِّدينَ وعبادِ اللهِ الصَّالحينَ، وهيَ سُنَّةٌ ثابتةٌ عنْ رسولِ اللهِ ﷺ.

فقدْ صحَّ عنْ عبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ رضي الله عنه قال: قالَ لِي رسولُ اللهِ ﷺ: «اقرأْ عليَّ القرآنَ» فقلتُ: يَا رسولَ اللهِ؛ أقرأُ عليكَ وعليكَ أُنْزِلَ؟ قالَ: «إنِّي أُحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غيْرِي»، فقرأتُ عليهِ (سورةَ النِّساءِ) حتَّى إذَا جئتُ إلَى هذهِ الآيةِ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١] قالَ: «حسبُكَ الآنَ»، فالتفتُّ إليه، فإذَا عيناهُ تذرفانِ[١].

---

(١) أخرجه البخاري (٥٠٥٠)، ومسلم (٨٠٠).

وعن عمرَ بنِ الخطَّابِ رضي الله عنه، أنَّه كانَ يقولُ لأبِي موسَى الأشعريِّ رضي الله عنه: «ذكِّرنَا ربَّنَا»، فيقرأُ عندهُ[1].

وقد استحب بعض العلماء أن يُستفتحَ مجلسُ حديثَ رسولِ الله ﷺ ويُختَمَ بقراءة قارئ حسن الصَّوت ما تيسر من القرآن.

آداب القراءة من وسط السُّورة:

وينبغِي للقارئِ إذَا ابتدأَ منْ وسطِ السُّورةِ، أوْ وقفَ علَى غيرِ آخرِهَا، أنْ يبتدئَ منْ أوَّلِ الكلامِ المُرتبطِ بعضهُ ببعضٍ، وأنْ يقفَ علَى الكلامِ المرتبطِ، ولَا يتقيَّدَ بالأعشارِ والأجزاءِ؛ فإنَّهَا قدْ تكونُ فِي وسطِ الكلامِ المرتبطِ؛ كالجزءِ الَّذي فِي قولِهِ تعالَى: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ [النساء: ٢٤]، وفِي قولهِ تعالَى: ﴿وَمَآ أُبَرِّئُ نَفْسِىٓ﴾ [يوسف: ٥٣]، وفِي قولهِ تعالَى: ﴿فَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِۦٓ﴾ [النَّمل: ٥٦]، وفي قولهِ تعالَى: ﴿وَمَن

(١) أخرجه عبد الرَّزاق في «المصنَّف» (٤١٨١)، والدَّارمي في «السُّنن» (٣٥٣٦)، والبيهقي في «الكبرى» (٢١٠٥٥)، وأبو نُعيم في «الحِلية» (١/ ٢٥٨).

يَقۡنُتۡ مِنكُنَّ لِلَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ [الأحزاب: ٣١]، وفِي قولِهِ تعالَى: ﴿وَمَآ أَنزَلۡنَا عَلَىٰ قَوۡمِهِۦ مِنۢ بَعۡدِهِۦ مِن جُندٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾ [يس: ٢٨]، وفِي قولهِ تعالَى: ﴿إِلَيۡهِ يُرَدُّ عِلۡمُ ٱلسَّاعَةِ﴾ [فصلت: ٤٧]، وفِي قولهِ تعالَى: ﴿وَبَدَا لَهُمۡ سَيِّـَٔاتُ مَا عَمِلُواْ﴾ [الجاثية: ٣٣]، وفِي قولهِ تعالى: ﴿قَالَ فَمَا خَطۡبُكُمۡ أَيُّهَا ٱلۡمُرۡسَلُونَ﴾ [الذاريات: ٣١].

وكذلكَ الأحزابُ، كقولهِ تعالَى: ﴿وَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ فِيٓ أَيَّامٖ مَّعۡدُودَٰتٖ﴾ [البقرة: ٢٠٣]، وقولهِ تعالَى: ﴿قُلۡ أَؤُنَبِّئُكُم بِخَيۡرٖ مِّن ذَٰلِكُمۡ﴾ [آل عمران: ١٥].

فكلُّ هذَا وشبهه ينبغِي أَلَّا يُبْتَدَأَ بهِ، ولَا يُوقفَ عليهِ؛ فإنَّهُ مُتعلِّقٌ بمَا قبلهُ، ولَا تغترَّنَّ بكثرةِ الفَاعلينَ لهُ منَ القُرَّاءِ الَّذينَ لَا يُراعونَ هذهِ الآدابَ، ولَا يُفكِّرونَ فِي هذهِ المعانِي، وامتثلْ مَا قاله الفُضيلُ بن عياضٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «لَا تستوحشْ طرُقَ الهُدى لقلَّةِ أهلهَا، ولَا تغترَّنَّ بكثرةِ الهالكينَ»[1].

ولهذَا المعنَى قالَ العلماءُ: قِراءةُ سُورةٍ قصيرةٍ بكاملهَا

(١) أخرجه البيهقي في «الزُّهد الكبير» (٢٤٠).

أفضـلُ مـنْ قراءةِ بعضِ سـورةٍ طويلةٍ بقـدرِ القصيـرةِ؛ فإنَّهُ قدْ يخفَى الارتباطُ علَى بعضِ النَّاسِ فِي بعضِ الأحوالِ.

قـالَ عبدُ اللهِ بـنُ أبِي الهُذيـلِ - التَّابعي المعروف - رَحِمَهُ اللَّهُ: «كانُوا يكرهونَ أنْ يقرؤُوا بعضَ الآيةِ ويتركُوا بعضهَا»[1].

(١) أخرجـه ابـن أبـي شـيبة فـي «المصنَّـف» (٣٠٢٦٤)، والبيهقـي في «الشُّعب» (١٩٤٩).

فصلٌ

فِي سجودِ التِّلاوةِ

وهـوَ ممَّا يتأكَّدُ الاعتناءُ بِهِ؛ فقدْ أجمـعَ العُلماءُ علَى الأمرِ بسجودِ التِّلاوةِ، والجماهيرُ علَى أنَّهُ مستحبٌّ، وهذَا قولُ عمرَ بـنِ الخطَّابِ، وابنِ عبَّاسٍ، وسـلمان الفارسـي، وعمـرانَ بنِ الحُصينِ، ومالكٍ، والأوزاعيِّ، والشَّافعيِّ، وأحمدَ، وإسحاقَ، وأَبِي ثورٍ، وداودَ، وغيرهمْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ[1].

واعلـمْ: أنَّهُ يُسـنُّ للقارئِ المُتطهِّرِ بالمـاءِ أوِ التُّرابِ حيثُ يجوزُ، سـواءٌ كانَ فِي الصَّلاةِ أوْ خارجًا منهَا، ويُسنُّ للمُستمعِ، وسـواءٌ كانَ القارئُ فِي الصَّلاةِ أوْ خارجًا منهَا يُسـنُّ للمُستمعِ والسَّامعِ السُّجودُ، وسواءٌ سجدَ القارئُ أمْ لَا، هذَا هوَ الصَّحيحُ المشهورُ عندَ أصحابِ الشَّافعيِّ، وبهِ قالَ أبُو حنيفةَ رَحِمَهُ اللَّهُ.

(١) انظـر: «الإشـراف» لابـن المُنـذر (١/ ٢٦٩)، «المجمـوع» للنَّووي (٣/ ٦١)، «المُغني» لابن قُدامة (٢/ ٣٦٤).

فصلٌ

فِي الأوقاتِ المُختارةِ للقراءةِ

اعلمْ: أنَّ أفضلَ القراءةِ مَا كانَ فِي الصَّلاةِ، وأمَّا القراءةُ فِي غيرِ الصَّلاةِ فأفضلُهَا قراءةُ اللَّيلِ، والنِّصفُ الأخيرُ منَ اللَّيلِ أفضلُ منَ النِّصفِ الأولِ، وأما القراءةُ في النَّهار فأفضلها بعد صلاة الصُّبح، ولا كراهة في القراءة في وقتٍ من الأوقاتِ لمعنًى فيه.

الباب السابع

في آدابِ النَّاسِ كلِّهمْ معَ القرآنِ

ثَبَتَ عنْ تميمٍ الدَّاريِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «الدِّينُ النَّصيحةُ» قُلْنَا: لمنْ؟ قالَ: «للهِ، ولكتابهِ[1]، ولرسولهِ، ولأئمَّةِ المُسلمينَ، وعامَّتهمْ»[2].

---

(١) قال الحافظ ابن رجب رَحِمَهُ اللهُ: «وأمَّا النَّصيحة لكتاب الله: فشدةُ حُبِّه وتعظيمُ قدره؛ إذ هو كلامُ الخالق، وشدةُ الرَّغبة في فهمه، وشدةُ العناية لتدبره والوقوف عند تلاوتهِ؛ لِطلب معاني ما أحبَّ مولاه أنْ يفهمه عنه، ويقوم به له بعدَ ما يفهمه، وكذلك النَّاصحُ من العباد يفهم وَصِيَّةَ من ينصحه، وإنْ ورد عليه كتابٌ منه، عُني بفهمه ليقوم عليه بما كتب به فيه إليه، فكذلك النَّاصحُ لِكتاب ربه، يعنى بفهمه؛ ليقومَ لله بما أمر به كما يحبُّ ويرضى، ثم يَنْشُرُ ما فهم في العباد، ويُديم دراسته بالمحبَّة له، والتَّخلُّق بأخلاقه، والتَّأدُّب بآدابه». «جامع العلوم» (١/ ٢٢١).

(٢) أخرجه مسلم (٥٥).

قـالَ العلماءُ: النَّصيحةُ لكتابِ اللـهِ تعالَى هيَ الإيمانُ بأنَّهُ كلامُ اللهِ تعالَى وتنزيلهُ، لَا يُشـبههُ شـيءٌ منْ كلامِ الخلقِ، ولَا يقدِرُ علَى مثلهِ الخلقُ بأسرهم، ثمَّ تعظيمهُ وتلاوتهُ حقَّ تلاوتهِ، وتحسينُهَا والخشوع عندهَا، وإقامةُ حروفهِ فِي التِّلاوةِ، والذَّبُّ عنـهُ لتأويلِ المحرِّفينَ، وتعـرُّضِ الطَّاغينَ، والتَّصديقُ بمَا فيهِ، والوقـوفُ مـعَ أحكامـهِ، وتفهُّـمُ علومـهِ وأمثالـهِ، والاعتبـارُ بمواعظـهِ، والتَّفكُّرُ فِـي عجائبه، والعملُ بمحكمهِ، والتَّسـليمُ بمتشـابههِ، والبحـثُ عـنْ عمومـهِ وخصوصـهِ، وناسـخهِ ومنسـوخهِ، ونشـرُ علومـهِ، والدُّعاءُ إليـهِ، وإلَى مَـا ذكرنَا منْ نصيحتهِ.

فصلٌ

في وجوبِ تعظيم القرآن

أجمعَ المسلمونَ علَى وجوبِ تعظيمِ القرآنِ العزيزِ علَى الإطلاقِ، وتنزيههِ وصيانتهِ، وأجمعُوا علَى أنَّ منْ جحدَ منهُ حرفًا ممَّا أُجمعَ عليهِ، أوْ زادَ حرفًا لمْ يَقرأْ بهِ أحدٌ وهوَ عالمٌ بذلكَ فهوَ كافرٌ[(١)].

قالَ أبُو الفضلِ القاضِي عياضٌ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «اعلمْ أنَّ مَنِ استخفَّ بالقرآنِ، أوْ بالمصحفِ، أو بشيءٍ منهُ، أوْ سبَّهمَا، أوْ جحدَ حرفًا منهُ، أوْ كذَّبَ بشيءٍ ممَّا صُرِّحَ بهِ فيهِ مِنْ حُكمٍ أوْ خبرٍ، أوْ أثبتَ مَا نفاهُ، أوْ نفَى مَا أثبتهُ وهوَ عالمٌ بذلكَ، أوْ شَكَّ فِي شيءٍ منْ ذلكَ، فهوَ كافرٌ بإجماعِ المسلمينَ»[(٢)].

(١) قال الشِّنقيطي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «إنَّ هذا القرآن لا يكفر به أحدٌ كائنًا من كان؛ إلا دخل النَّار». «الأضواء» (٣/ ١٨).

(٢) «الشفا» (٢/ ٦٤٧).

حكم تفسير القرآن بغير علم:

ويحرمُ تفسيرهُ بغيرِ علمٍ، والكلامُ فِي معانيهِ لمنْ ليسَ مِنْ أهلهَا، والأحاديثُ فِي ذلكَ كثيرةٌ، والإجماعُ منعقدٌ عليهِ، وأمَّا تفسيرهُ للعلماءِ فجائزٌ حسنٌ، والإجماعُ منعقدٌ عليهِ.

فمنْ كانَ أهلًا للتَّفسيرِ، جامعًا للأدواتِ الَّتي يُعرَفُ بهَا معناهُ، وغلبَ علَى ظنِّه المرادُ، فسَّرهُ إنْ كانَ ممَّا يُدركُ بالاجتهادِ؛ كالمعانِي، والأحكامِ الخفيَّةِ والجَليَّةِ، والعموم والخُصوصِ، والإعرابِ، وغيرِ ذلكَ، وإنْ كانَ ممَّا لَا يُدركُ بالاجتهادِ؛ كالأمورِ الَّتِي طريقُهَا النَّقلُ، وتفسيرِ الألفاظِ اللُّغويَّةِ، فلَا يجوزُ الكلامُ فيهِ إلَّا بنقلٍ صحيحٍ منْ جهةِ المعتمدينَ منْ أهلهِ.

وأمَّا منْ كانَ ليسَ منْ أهلهِ؛ لكونهِ غيرَ جامعٍ لأدواتهِ فحرامٌ عليهِ التَّفسيرُ، لكنْ لهُ أنْ ينقلَ التَّفسيرَ عنِ المعتمدينَ منْ أهلهِ، واللهُ أعلمُ.

فصلٌ

في كراهة قول: «نَسيتُ آيةَ كذَا»

ويُكرهُ أنْ يقولَ: «نَسيتُ آيةَ كذَا»، بلْ يقولُ: «أُنْسيتُهَا» أوْ «أَسقطتُهَا»، فقدْ ثبتَ عنْ عبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يقولَنَّ أحدكُمْ: نَسيتُ آيةَ كذَا وكذَا، بلْ هوَ نُسِّيَ»[1]، وفِي روايةٍ: «بِئسَمَا لأَحدكُمْ أنْ يقولَ: نَسيتُ آيةَ كيتَ وكيتَ، بلْ هوَ نُسِّيَ»[2].

وثَبَتَ عنْ عائشةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: أنَّ النَّبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سمعَ رجُلًا يقرأُ، فقالَ: «رحِمهُ اللهُ؛ لقدْ أَذكرَنِي آيةً كنتُ أسقطتُهَا»[3]، وفِي روايةٍ: «كُنْتُ أُنْسِيتُهَا»[4].

(١) أخرجه مسلم (٧٩٠).
(٢) أخرجه البخاري (٥٠٣٩)، ومسلم (٧٩٠).
(٣) أخرجه البخاري (٥٠٣٧)، ومسلم (٧٨٨).
(٤) أخرجه البخاري (٥٠٣٨)، ومسلم (٧٨٨).

البَابُ الثَّامِنُ

في الآياتِ والسُّورِ المستحبَّةِ في أوقاتٍ وأحوالٍ مخصوصةٍ

اعلمْ: أنَّ هذَا البابَ واسعٌ جدًّا، لَا يمكنُ حصرهُ؛ لكثرةِ مَا جاءَ فيهِ، ولكنْ نشيرُ إلَى أكثرِهِ، أوْ كثيرٍ منهُ بعباراتٍ وجيزةٍ؛ فإنَّ أكثرَ الَّذِي نذكرهُ فيهِ معروفٌ للخاصَّةِ والعامَّةِ، ولهذَا لَا أذكرُ الأدلَّةَ فِي أكثرِهِ.

فمنْ ذلكَ:

السُّنة: كثرةُ الاعتناءِ بتلاوةِ القرآنِ فِي شهرِ رمضانَ، وفِي العشرِ الأخير منه أكثرُ، وليالِي الوترِ منهُ آكدُ، ومنْ ذلكَ: العشرُ الأولُ منْ ذِي الحجَّةِ، ويومُ عرفةَ، ويومُ الجُمعةِ، وبعدَ الصُّبحِ، وفِي اللَّيلِ، وينبغِي أنْ يُحافظَ علَى قراءةِ «يس»، و«الواقعةِ»، و«تباركَ المُلكِ».

السُّنَّةُ: أنْ يقرأَ فِي صلاةِ الصُّبحِ يومَ الجمعةِ بعدَ «الفاتحةِ» فِي الرَّكعةِ الأُولَى سورة ﴿الٓمٓ ۝١ تَنزِيلُ﴾ بكمالهَا، وفِي الثَّانيةِ ﴿هَلۡ أَتَىٰ عَلَى ٱلۡإِنسَٰنِ﴾ بكمالهَا[1]، ولَا يفعلْ مَا يفعلهُ كثيرٌ منْ أئمَّةِ المساجدِ مِنَ الاقتصارِ علَى آياتٍ منْ كُلِّ واحدةٍ منهمَا معَ تمطيطِ القراءةِ، بلْ ينبغِي أنْ يقرأهمَا بكمالهمَا، ويُدرجَ قراءتهُ معَ ترتيلٍ[2].

والسُّنَّةُ: أنْ يقرأَ فِي صلاةِ الجُمعةِ فِي الرَّكعةِ الأُولى «سورةَ الجمعةِ» بكمالهَا، وفي الثَّانية «سورة المنافقين» بكمالها، وإنْ شاءَ: ﴿سَبِّحِ ٱسۡمَ رَبِّكَ ٱلۡأَعۡلَى﴾، وفِي الثَّانيةِ: ﴿هَلۡ أَتَىٰكَ حَدِيثُ

(١) أخرجه مسلم (٨٧٩).

(٢) وقد ذكر ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ العلَّة من ذلك فقال: «وأمَّا ما يظنُّه كثيرٌ من الجهَّال أنَّ صبح يوم الجُمعة فُضِّلت بسجدةٍ فجهلٌ عظيمٌ، ولهذا كره بعض الأئمة قراءة «سورة السَّجدة» لأجل هذا الظَّنِّ. وإنَّما كان ﷺ يقرأ هاتين السُّورتين لِمَا اشتملتا عليه من ذِكر المبدأ والمعاد، وخلقِ آدم، ودخولِ الجنَّة والنَّار؛ وذلك ممَّا كان ويكون في يوم الجمعة. وكان يقرأ في فجرها ما كان ويكون في ذلك اليوم؛ تذكيرًا للأمَّة بحوادث هذا اليوم». «زاد المعاد» (١/ ٣٣٣).

﴿ٱلۡغَٰشِيَةِ﴾ فكلاهمَا صحيحٌ عنْ رسولِ اللهِ ﷺ[1]، وليجتنبِ الاقتصارَ على البعضِ، وليفعلْ مَا قدَّمناهُ.

والسُّنَّةُ: أن يقرأ فِي صلاةِ العيدِ فِي الرَّكعةِ الأُولَى سورةَ ﴿قٓ﴾، وفِي الثَّانية ﴿ٱقۡتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ﴾ بكمالهَا[2]، وإنْ شاءَ ﴿سَبِّحِ﴾، و﴿هَلۡ أَتَىٰكَ﴾، فكلاهمَا صحيحٌ عنْ رسولِ اللهِ ﷺ، وليجتنبِ الاقتصارَ علَى البعضِ.

ويقرأُ فِي ركعتيْ سُنَّةِ الصبح بعدَ «الفاتحةِ» فِي الأُولَى: ﴿قُلۡ يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡكَٰفِرُونَ﴾، وفِي الثَّانيةِ: ﴿قُلۡ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾[3]، وإنْ شاءَ قرأَ فِي الأُولَى: ﴿قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡنَا...﴾ الآيةَ [البقرة: ١٣٦]، وفِي الثَّانيةِ: ﴿قُلۡ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ تَعَالَوۡاْ إِلَىٰ كَلِمَةٖ سَوَآءِۭ بَيۡنَنَا وَبَيۡنَكُمۡ...﴾ الآية [آل عمران: ٦٤][4]، فكلاهما صحيحٌ من فِعلِ رسول الله ﷺ.

(١) أخرجه مسلم (٨٧٧).
(٢) أخرجه مسلم (٨٧٨).
(٣) أخرجه مسلم (٧٢٦).
(٤) أخرجه مسلم (٧٢٧).

ويقرأُ في سُنَّةِ المغربِ: ﴿قُلۡ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلۡكَـٰفِرُونَ﴾، و﴿قُلۡ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾[1].

ويقرأُ مَنْ أوترَ بثلاثِ ركعاتٍ فِي الرَّكعةِ الأُولَى ﴿سَبِّحِ ٱسۡمَ رَبِّكَ ٱلۡأَعۡلَى﴾، وفِي الثَّانيةِ: ﴿قُلۡ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلۡكَـٰفِرُونَ﴾، وفِي الثَّالثةِ: ﴿قُلۡ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾[2].

ويُستحبُّ أنْ يقرأَ «سورةَ الكهفِ» يومَ الجمعةِ، أوْ ليلتهَا[3].

ويُستحبُّ الإكثارُ مِنْ تلاوةِ آيةِ الكُرسيِّ فِي جميعِ المواطنِ، وأنْ يقرأَهَا كلَّ ليلةٍ إذَا أوَى إلَى فراشِهِ، وأنْ يقرأَ «المعوِّذتين» عقبَ كلِّ صلاةٍ.

---

(١) أخرجه مسلم (١٢١٨).

(٢) أخرجه أحمد (١٥٣٥٤)، وأبو داود (١٤٢٣)، والتِّرمذي (٤٦٢)، والنَّسائي (١٧٠١)، وابن ماجه (١١٧١)، واختاره الضياء في «المختارة» (١٢١٦)، وصحَّحه الألباني في «صحيح أبي داود» (١٢٨٠).

(٣) أخرجه البيهقي في «السُّنن الكبير» (٦٠٦٣)، والحاكم (٣٣٩٢)، وقد رُوي مرفوعًا وموقوفًا، والموقوف أشبه، وقد صحَّحه الألباني في «الإرواء» (٦٢٦).

فقـدْ صحَّ عنْ عقبةَ بنِ عامرٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قالَ: «أمرنِي رسـولُ اللهِ ﷺ أنْ أقرأَ: «المعوِّذتين» دُبرَ كلِّ صلاةٍ»[1].

يُسـتحبُّ أنْ يقرأَ عنـدَ النَّومِ: آيةَ الكرسـيِّ، و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَـدٌ﴾، و«المُعوِّذتينِ»، وآخرَ «سورةِ البقرةِ»، فهذَا ممَّا يُهتمُّ لهُ، ويتأكَّدُ الاعتناءُ بهِ؛ فقدْ ثَبَتَ عنْ أبِي مسـعودٍ البدريِّ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: أنَّ رسـولَ اللهِ ﷺ قالَ: «**الآياتانِ منْ آخرِ سـورةِ البقرةِ، مَنْ قرأَ بهمَا فِي ليلةٍ كفتاهُ**»[2].

قالَ جماعةٌ مِنَ العُلماء: كفتاهُ عنْ قيامِ اللَّيلِ، وقالَ آخرونَ: كفتاهُ المكروهَ فِي ليلتهِ[3].

وعنْ عائشـةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ كلَّ ليلةٍ يقرأُ: ﴿قُلْ

(١) أخرجـه أحمـد (١٧٤١٧)، وأبـو داود (١٥٢٣)، والتِّرمـذي (٢٩٠٣)، والنَّسـائي (١٣٣٦)، وابن خُزيمة (٧٥٥)، والحاكم (٩٢٩)، والبيهقي في «الشُّـعب» (٢٣٣٠)، وقال الحاكم: «صحيحٌ على شـرطِ مسلم»، وصحَّحه الألباني في «الصَّحيحة» (١٥١٤).

(٢) أخرجه البخاري (٤٠٠٨)، ومسلم (٨٠٧).

(٣) قـال ابن القيم في «الوابل الصَّيب» (ص٢٤٩): «الصَّحيحُ: أنَّ معناه: كفتاه من شرِّ ما يؤذيه، وقِيل: كفتاه من قيام الليل. وليس بشيء».

﴿هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾، و(المعوِّذتينِ)»[1].

وعنْ عليٍّ رضي الله عنه قالَ: «مَا أرَى أحدًا يعقلُ دخلَ فِي الإسلامِ ينامُ حتَّى يقرأَ آيةَ الكرسيِّ»[2].

وعنْ عليٍّ رضي الله عنه أيضًا قالَ: «مَا كنتُ أُرَى أحدًا يعقلُ ينامُ قبلَ أنْ يقرأَ الآياتِ الثَّلاثَ الأواخرَ مِنْ (سُورةِ البَقرةِ)»[3].

ويُستحبُّ أنْ يقرأَ إذَا استيقظَ مِنَ النَّومِ كلَّ ليلةٍ آخرَ «آلِ عمرانَ» مِنْ قولِهِ تَعالَى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ...﴾ إلَى آخرِهَا، فقدْ ثبتَ: «أنَّ رسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم كانَ يقرأُ خواتيمَ آلِ عمرانَ إذَا استيقظَ»[4].

يُستحبُّ أنْ يقرأَ عندَ المَريضِ بـ«الفاتحةِ»؛ لقولِهِ صلى الله عليه وسلم فيهَا:

---

(١) أخرجه البخاري (٥٠١٧).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٢٩٣١٥)، وابن الضُّرَيْسِ في «فضائل القرآن» (١٦٨)، والفِريابي في «فضائل القرآن» (٥٠).

(٣) أخرجه ابن الضُّرَيْسِ في «فضائل القرآن» (١٧٦)، والدَّارمي في «السُّنن» (٣٤٢٧).

(٤) أخرجه البخاري (٤٥٧٠)، ومسلم (٧٦٣).

«ومَا أدْراكَ أنَّها رُقيةٌ»(١).

ويُستحبُّ أنْ يُقرأَ عندهُ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ﴾، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾ معَ النَّفثِ فِي

(١) أخرجه البخاري (٢٢٧٦)، ومسلم (٢٢٠١)، ولهذا الحديثِ قصةٌ: أنَّ أَبَا سَعِيدٍ رضي الله عنه قَالَ: انْطَلَقَ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفْرَةٍ سَافَرُوهَا، حَتَّى نَزَلُوا عَلَى حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ العَرَبِ، فَاسْتَضَافُوهُمْ فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّفُوهُمْ، فَلُدِغَ سَيِّدُ ذَلِكَ الحَيِّ، فَسَعَوْا لَهُ بِكُلِّ شَيْءٍ لاَ يَنْفَعُهُ شَيْءٌ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَوْ أَتَيْتُمْ هَؤُلاَءِ الرَّهْطَ الَّذِينَ نَزَلُوا، لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ عِنْدَ بَعْضِهِمْ شَيْءٌ، فَأَتَوْهُمْ، فَقَالُوا: يَا أَيُّهَا الرَّهْطُ، إِنَّ سَيِّدَنَا لُدِغَ، وَسَعَيْنَا لَهُ بِكُلِّ شَيْءٍ لاَ يَنْفَعُهُ، فَهَلْ عِنْدَ أَحَدٍ مِنْكُمْ مِنْ شَيْءٍ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: نَعَمْ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرْقِي، وَلَكِنْ وَاللَّهِ لَقَدِ اسْتَضَفْنَاكُمْ فَلَمْ تُضَيِّفُونَا، فَمَا أَنَا بِرَاقٍ لَكُمْ حَتَّى تَجْعَلُوا لَنَا جُعْلًا، فَصَالَحُوهُمْ عَلَى قَطِيعٍ مِنَ الغَنَمِ، فَانْطَلَقَ يَتْفِلُ عَلَيْهِ، وَيَقْرَأُ: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ فَكَأَنَّمَا نُشِطَ مِنْ عِقَالٍ، فَانْطَلَقَ يَمْشِي وَمَا بِهِ قَلَبَةٌ، قَالَ: فَأَوْفَوْهُمْ جُعْلَهُمُ الَّذِي صَالَحُوهُمْ عَلَيْهِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: اقْسِمُوا، فَقَالَ الَّذِي رَقَى: لاَ تَفْعَلُوا حَتَّى نَأْتِيَ النَّبِيَّ ﷺ فَنَذْكُرَ لَهُ الَّذِي كَانَ، فَنَنْظُرَ مَا يَأْمُرُنَا، فَقَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرُوا لَهُ، فَقَالَ: «وَمَا يُدْرِيكَ أَنَّهَا رُقْيَةٌ»، ثُمَّ قَالَ: «قَدْ أَصَبْتُمْ، اقْسِمُوا، وَاضْرِبُوا لِي مَعَكُمْ سَهْمًا».

اليدينِ، فقدْ ثَبَتَ ذلك منْ فعلِ رسولِ اللهِ ﷺ[(١)].

وعنْ طلحةَ بنِ مُصَرِّفٍ رَحِمَهُ اللهُ قالَ: «كانَ يُقال: إنَّ المريضَ إذَا قُـرِئَ عندهُ القرآنُ وجـدَ لذلكَ خِفَّةً، فدخلـتُ علَى خيثمةَ وهُـو مريضٌ، فقلـتُ: إنِّي أراكَ اليومَ صالحًا! فقـالَ: إنِّي قُرِئَ عندِي القرآنُ»[(٢)].

وروَىٰ الخطيـبُ أبُـو بكـرٍ البغـداديُّ رَحِمَهُ اللهُ بإسـنادهِ: «أنَّ الرَّمـاديَّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كانَ إذَا اشـتكَى شـيئًا قـالَ: هاتُـوا أصحـابَ الحديثِ، فإذَا حضرُوا قالَ: اقرؤُوا عليَّ الحديثَ»[(٣)]، فهذَا فِي الحديثِ؛ فالقرآنُ أوْلَى.

(١) أخرجه البخاري (٥٧٥١)، ومسلم (٢١٩٢).

(٢) أخرجـه أبو عُبيـد فـي «فضائـل القـرآن» (ص٣٨٤)، والبيهقي في «الشُّعب» (٢٣٤٣).

(٣) «شرف أصحاب الحديث» (ص٨٦).

البَابُ التَّاسِعُ

فِي كتابةِ القرآنِ وإكرامِ المصحفِ

اعلمْ: أنَّ القرآنَ العزيزَ كانَ مؤلَّفًا(٤) فِي زمنِ النَّبيِّ ﷺ علَى مَا هوَ عليه فِي المصاحفِ اليومَ، ولكنْ لمْ يكنْ مجموعًا فِي مصحفٍ، بلْ كانَ محفوظًا فِي صدورِ الرِّجالِ، وكانَ طوائفُ منَ الصَّحابةِ يحفظونهُ كلَّهُ، وطوائفُ يحفظونَ أبعاضًا منهُ.

فلمَّا كانَ زمنُ أبِي بكرٍ الصِّدِّيقِ رضي الله عنه، وقُتِلَ كثيرٌ مِنْ حملةِ القُرآنِ خافَ موتَهُمْ، واختلافَ مَنْ بعدهمْ فيهِ، فاستشارَ الصَّحابةَ رضي الله عنهم فِي جمعهِ فِي مُصحفٍ، فأشارُوا بذلكَ، فكتبَهُ فِي مُصحفٍ، وجعلهُ فِي بيتِ حفصةَ(٥) أُمِّ المؤمنينَ رضي الله عنها(٦).

(٤) أي: مجموعًا.

(٥) وإنَّما وُضع المصحف عند حفصة دون غيرها، وذلك حتى لا تختلط الصُّحف عندها بغيرها؛ لكونها قارِئة كاتبة، فكان بيتها مكانًا لهذه الأمانة الكبرى، ولأنَّ عائشة كانت ممَّن تهتم بالحديث والرِّواية. «فنُّ التَّرتيل وعلومه» أحمد الطويل (١/ ٣٣).

(٦) أخرج القصة البخاري (٤٩٨٦).

فلمَّا كانَ زمنُ عثمانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وانتشـرَ الإسـلامُ خافَ عثمانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وقـوعَ الاختلافِ المؤدِّي إلَى تركِ شـيءٍ مِـنَ القرآنِ، أوِ الزِّيادةِ فيهِ، فنسـخَ مِـنْ ذلكَ المجموعِ الَّـذِي عندَ حفصةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا الَّذِي أجمعتِ الصَّحابةُ عليهِ مصاحفَ، وبعثَ بهَا إلَى البُلدانِ، وأمرَ بإتلافِ مَا خالفهَا، وكانَ فعلُهُ هذَا باتِّفاقِ الصَّحابةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

الحكمة من عدم جمع القرآن في عهد النَّبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

وإنَّمَا لـمْ يجمعهُ النَّبـيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مصحفٍ واحـدٍ؛ لِمَا كانَ يتوقَّـعُ مِنْ زيادتهِ، ونَسـخِ بعضِ المتلوِّ، ولَمْ يـزلْ ذلكَ التَّوقُّعُ إلَـى وفاتهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فلمَّا أمِنَ أبُو بكرٍ وسـائرُ أصحابهِ ذلكَ التَّوقُّعَ، واقتضتِ المصلحةُ جَمعَهُ فعلوُهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

وهـذَا مختصـرُ مَـا يتعلَّقُ بـأوَّلِ جمـعِ المُصحـفِ، وفيهِ أحاديثُ كثيرةٌ فِي «الصَّحيحِ»[(١)].

واتَّفقَ العلماءُ علَى استحبابِ كتابةِ المصاحفِ، وتحسينِ كتابتهَـا، وتبيينهَـا، وإيضاحهَـا، وتحقيـقِ الخـطِّ، دونَ مَشـقهِ

(١) أخرجه البخاري (٤٦٧٩، ٤٩٨٦، ٧١٩١).

وتعليقِهِ[1].

قالَ العلماءُ: ويُستحبُّ نقطُ المصحفِ وشكلهُ؛ فإنَّهُ صيانةٌ مِنَ اللَّحنِ فيهِ والتصحيفِ.

أجمعُ المسلمونَ علَى وجوبِ صيانةِ المصحفِ واحترامِهِ، قالَ أصحابُنَا وغيرهُمْ: ولَوْ ألقَاهُ مُسلمٌ فِي القاذوراتِ- والعِياذُ باللهِ تعالَى- صارَ المُلقِي كافرًا.

حكم وضع المصحف تحت الوسادة:

قالوا: ويحرمُ توسُّدهُ، بلْ توسُّدُ آحادِ كُتُبِ العلمِ حرامٌ.

ورُوِي عنِ ابنِ أبِي مُليكةَ رَحِمَهُ اللهُ، أنَّ عِكرمةَ بنَ أبِي جهلٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كانَ يضعُ المصحفَ علَى وجههِ، ويقولُ: «كتابُ ربِّي»[2].

(١) **المَشْق**: سُرعة الكتابة، **والتَّعليق**: خلطُ الحُروف التي يجب تفرُّقها، وإذهاب أسنان ما ينبغي إقامة أسنانه، وطمس ما ينبغي إظهار بياضه، انظر: «توجيه النَّظر»، لطاهر الجزائري (٢/ ٧٩٤).

(٢) أخرجه الدَّارمي في «السُّنن» (٣٣٩٣)، وعبد الله بن أحمد في «السُّنة» (١١٠)، وابن المبارك في «الجهاد» (٥٦)، وابن سعد في «الطَّبقات الكبرى- متمِّم الصَّحابة» (١٤٤)،=

هل يجوز السَّفر بالمصحف؟

تَحْـرُمُ المُسـافرَةُ بالمصحفِ إلَـى أرضِ العـدُوِّ إذَا خيفَ وقُوعـهُ فِـي أيديهِمْ؛ للحديثِ المشـهورِ: «إنَّ رسـولَ اللهِ ﷺ نهَى أنْ يُسافرَ بالقرآنِ إلَى أرضِ العدوِّ»(١).

ويُمنعُ المجنونُ والصَّبيُّ الَّذِي لَا يُميِّزُ مِنْ مسِّ المُصحفِ؛ مخافةً مِنِ انتهاكِ حُرمتِهِ، وهذَا المنعُ واجبٌ علَى الوَليِّ وغيرِهِ ممَّنْ رآهُ يتعرَّضُ لِحَملهِ.

حكم مس المصحف للمحدث:

يحرمُ علـى المُحدِثِ مسُّ المصحـفِ وحملهُ(٢)، هذا هو

= والحاكم (٥٠٦٢)، والبيهقي في «الشُّـعب» (٢٠٣٧)، وإسناده منقطع؛ لأنَّ ابن أبي مُليكة لم يُدرك عكرمة.

(١) أخرجه البخاري (٢٩٩٠)، ومسلم (١٨٦٩).

(٢) هذه المسـألة الخـلاف فيها قويٌّ جدًّا، والجمهـور على المنع، قال ابـن قُدامـة رَحِمَهُ اللَّهُ: «ولا يَمَـسُّ المصحـف إلا طاهر؛ يعنـي: طاهرًا مـن الحدثيـن جميعًا. رُوي هذا عـن ابن عمر، والحسـن، وعطاء، وطـاوُس، والشَّـعبي، والقاسـم بـن محمـد، وهـو قـول مالكٍ،=

المذهبُ المختارُ[1].

تمَّ ما أردنا تهذيبَه في هذا الكتاب المُبارك،

ولله الحمدُ والمنَّة

= والشَّافعي، وأصحاب الرَّأي، ولا نعلمُ مُخالفًا لهم إلا داود فإنَّه أباح مسَّهُ». «المُغني» (١/ ٢٠٢).

(١) أمَّا مسُّ الصِّبيان للقرآن بغير طهارة، فقد ذهب جُمهور الفقهاء إلى جوازه، انظر: «فتح القدير» (١/ ١٦٩)، و«الفتاوى الهندية» (١/ ٣٩)، و«مواهب الجليل» (١/ ٣٠٤)، و«حاشية الدُّسوقي» (١/ ١٢٦)، و«نهاية المُحتاج» (١/ ١٦٣)، و«المجموع» (٢/ ٧٣)، و«المُغني» (١/ ٢٠٤)، و«الفروع» (١/ ٢٤٢)، و«كشَّاف القِناع» (١/ ١٣٥)، «الموسوعة الفقهية الكويتية» (٣٧/ ٢٧٩)، «مجموع فتاوى القرآن الكريم» (٣/ ١٣٢٧).

الفهرس

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة